

المقرر ا ر-17/8: برنامج عمل اتفاقية روتردام وميزانيتها لفترة السنتين 2018-2019

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يحيط علماً بالتقارير المالية عن الصناديق الاستثمارية لاتفاقية روتردام لعام 2016، والنفقات المقدرة لعام 2017 من الصندوق الاستثماري لاتفاقية روتردام بشأن الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية (الصندوق الاستثماري لاتفاقية روتردام)⁽¹⁾،

أولاً

الصندوق الاستثماري لاتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية

- 1- يوافق على الميزانية البرنامجية لاتفاقية روتردام لفترة السنتين 2018-2019 بمبلغ 8 239 100 دولار من دولارات الولايات المتحدة، للأغراض الواردة في الجدول 1 من هذا المقرر؛
- 2- يأذن للأمناء التنفيذيين لاتفاقية روتردام بأن يلتزموا بتخصيص موارد مالية بمقدار الميزانية التشغيلية المعتمدة استناداً إلى الموارد النقدية المتاحة؛
- 3- يقرر الإبقاء على احتياطي رأس المال العامل عند مستوى 15 في المائة من المتوسط السنوي للميزانيات التشغيلية لفترة السنتين 2018-2019؛
- 4- يدعو مجلسي إدارة برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومنظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة إلى مواصلة تقديم دعمهما المالي وغيره من الدعم لتشغيل الاتفاقية وأمانتها في فترة السنتين 2018-2019، وتعزيز ذلك الدعم قدر المستطاع؛
- 5- يرحب بالمساهمات المستمرة التي تقدمها إيطاليا وسويسرا، البلدان المضيفان للأمانة، وقدرها 1 200 000 يورو لكل منهما إلى الأمانة لتعويض النفقات المقررة خلال فترة السنتين؛
- 6- يلاحظ أن نسبة 50٪ من المساهمة التي تقدمها سويسرا كبلد مضيف وقدرها 200 000 1 يورو لفترة السنتين، أي ما يعادل 651 466 من دولارات الولايات المتحدة⁽²⁾، ستخصص للصندوق الاستثماري العام لاتفاقية روتردام والباقي للصندوق الاستثماري الخاص لاتفاقية روتردام بشأن تطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية؛

⁽¹⁾ UNEP/FAO/RC/COP.8/INF/38/Rev.2.

⁽²⁾ نسبة 50٪ من مساهمة البلد المضيف التي تقدمها سويسرا إلى الصندوق الاستثماري العام البالغة ٦٠٠ ٠٠٠ يورو للفترة 2018-2019 تعادل ٤٦٦ ٦٥١ دولاراً من دولارات الولايات المتحدة باستخدام سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة في ١ أيار/مايو ٢٠١٧، حيث يعادل الدولار الواحد من دولارات الولايات المتحدة 0.921 يورو.

7- يعتمد الجدول الإرشادي للأرصدة المقررة لتوزيع النفقات لفترة السنتين 2018-2019 الوارد في الجدول 2 من هذا المقرر، ويأذن للأمناء التنفيذيين بأن يقوموا، وفقاً للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، بتعديل الجدول ليشمل جميع الأطراف الذين تدخل الاتفاقية حيز النفاذ بالنسبة لهم قبل 1 كانون الثاني/يناير 2018 بالنسبة لعام 2018 وقبل 1 كانون الثاني/يناير 2019 بالنسبة لعام 2019؛

8- يشير إلى أن المساهمات في الصندوق الاستئماني لاتفاقية روتردام متوقعة بحلول أو في 1 كانون الثاني/يناير من العام الذي تُدرج لأجله في الميزانية، ويطلب إلى الأطراف تسديد مساهماتها على الفور، ويحث الأطراف التي هي في وضع يمكنها من ذلك أن تسدد مساهماتها بحلول 16 تشرين الأول/أكتوبر 2017 للسنة التقويمية 2018، وبحلول 16 تشرين الأول/أكتوبر 2018 للسنة التقويمية 2019، ويطلب إلى الأمانة إبلاغ الأطراف بمبالغ مساهماتها في أقرب وقت ممكن في السنة السابقة للسنة التي تكون فيها هذه المساهمات مستحقة؛

9- يلاحظ مع القلق أن عدداً من الأطراف لم يسدد مساهماته في الصندوق الاستئماني لاتفاقية روتردام لعام 2016 والسنوات السابقة، مما يتنافى مع أحكام الفقرة 3 (أ) من القاعدة 5 من القواعد المالية؛

10- يحث الأطراف على سداد مساهماتها على الفور بحلول أو في 1 كانون الثاني/يناير من كل عام ينطبق عليه سداد المساهمات، ويطلب إلى الأمانة أن تقدم خلال الاجتماعات الإقليمية معلومات عن الحالة الراهنة⁽³⁾ المتأخرات وما يترتب عليها من آثار؛

11- يشير إلى الفقرة 14 من المقرر ا ر-15/7 ويقرر مواصلة العمل بالممارسة التي تقضي بأن أي ممثل لطرف عليه متأخرات لفترة سنتين أو أكثر، فيما يتعلق بالمساهمات المستحقة ابتداء من 1 كانون الثاني/يناير 2005 وما بعد ذلك، لن يكون مؤهلاً لعضوية مكتب مؤتمر الأطراف، أو عضوية أي هيئة فرعية لمؤتمر الأطراف؛ على ألا ينطبق ذلك على الأطراف من بين أقل البلدان نمواً، أو الدول الجزرية الصغيرة النامية، أو الأطراف التي وافقت على جدول المدفوعات وتلتزم به وفقاً للقواعد المالية؛

12- يشير أيضاً إلى الفقرة 15 من المقرر ا ر-15/7 ويقرر مواصلة العمل بالممارسة التي تقضي بأن أي ممثل لأي طرف عليه متأخرات في مساهماته لأربع سنوات أو أكثر ولم يوافق على جدول تسديد مطبق وفقاً للفقرة 3 (د) من المادة 5 من القواعد المالية أو لا يلتزم بهذا الجدول لن يكون مؤهلاً لتلقي الدعم المالي لحضور حلقات العمل التي تُنظم بين الدورات والاجتماعات غير الرسمية الأخرى، نظراً إلى أن المتأخرات غير المسددة لأكثر من أربعة أعوام تحجب معاملتها كدبوع معدومة بنسبة 100 في المائة وفقاً للمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام؛

13- يحيط علماً بجهود الأمناء التنفيذيين ورئيس مؤتمر الأطراف، الذين دعوا وزراء خارجية الأطراف التي عليها متأخرات في مساهماتها، بواسطة رسالة مشتركة موقعة، إلى اتخاذ إجراء عاجل لسداد تلك

⁽³⁾ لأغراض هذا المقرر تشمل "الحالة الراهنة" حالة المتأخرات، والصعوبات في سداد الاشتراكات المقررة بسبب قيود تتجاوز الولاية الوطنية، وحالة أية خطط تسديد متفق عليها مع الأمانة.

التأخرات، ويطلب مواصلة العمل بهذه الممارسة، ويشكر تلك الأطراف التي ردت بصورة إيجابية بدفع اشتراكاتها غير المسددة؛

14- يحيط علماً أيضاً بالجدول الإرشادي لموظفي الأمانة لفترة السنتين 2018-2019

المستخدم لأغراض تقديرات التكلفة لتحديد إجمالي الميزانية والواردة في الجدول 3 من هذا المقرر؛

15- يأذن للأمين التنفيذي، في حالة ما لم تكن الزيادة السنوية المطبقة على تكاليف الموظفين الفعلية المستخدمة لتحديد المخصصات الكافية من الموظفين، وعلى أساس استثنائي وكما لاذ أخير، بسحب أموال إضافية لا تزيد عن مبلغ ١٠٠ ٠٠٠ من دولارات الولايات المتحدة، من صافي أرصدة الصناديق الاستثمارية العامة الثلاثة لاتفاقيات بازل وروتدام واستكهولم، لتغطية أي نقص في مخصصات ملاك الموظفين المعتمد لفترة السنتين 2018-2019، شريطة ألا تنخفض أرصد هذه الصناديق إلى ما دون احتياطي رأس المال المتداول لكل صندوق، إلا في حالة اتفاقية استكهولم، التي يمكن استخدام احتياطي رأس مالها المتداول بصورة مؤقتة لهذا الغرض؛

16- يأذن للأمناء التنفيذيين بمواصلة تحديد مستويات التوظيف، وأعداد موظفي الأمانة وهيكلها بطريقة مرنة، على النحو الموصى به في تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية⁽⁴⁾، شريطة ألا يتجاوز الأمناء التنفيذيون التكاليف الإجمالية لأعداد الموظفين المحددة في الجدول 3 من هذا المقرر لفترة السنتين 2018-2019؛

17- يدعو الأمين التنفيذي إلى مواصلة التعاون مع الأمانة المؤقتة لاتفاقية ميناماتا بشأن المسائل البرنامجية، وتقديم أي دعم يُطلب في مجال خدمات السكرتارية ويمول تمويلًا كاملاً من قبل مؤتمر الأطراف في اتفاقية ميناماتا؛

18- يطلب إلى الأمانة كفالة الاستخدام الكامل لتكاليف دعم البرنامج المتاحة لها في الفترة 2018-2019، وأن تعوض، متى ما تسنى لها ذلك، هذه التكاليف من البنود الإدارية الواردة في الميزانية المعتمدة؛

ثانياً

الصندوق الاستثماري الخاص لاتفاقية روتردام المتعلقة بتطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية

19- يحيط علماً بتقديرات التمويل المدرجة في الجدول 1 من هذا المقرر للأنشطة المضطلع بها في إطار الاتفاقية التي ستمول من الصندوق الاستثماري الخاص لاتفاقية روتردام بشأن تطبيق إجراء الموافقة المسبقة عن علم على مواد كيميائية ومبيدات آفات معينة خطيرة متداولة في التجارة الدولية (الصندوق الاستثماري

الخاص للتبرعات) بمبلغ 3 957 125 دولاراً من دولارات الولايات المتحدة لفترة السنتين 2018-2019؛

20- يشير إلى أن احتياجات الصندوق الاستثماري الخاص للتبرعات الواردة في الميزانية تمثل أفضل جهود الأمانة الرامية إلى جعل هذه الاحتياجات واقعية، وتبرز الأولويات التي اتفقت عليها كل الأطراف، ويحث الأطراف، ويدعو غير الأطراف والجهات الأخرى إلى تقديم تبرعات للصندوق الاستثماري الخاص للتبرعات لتشجيع المانحين على تقديم المساهمات؛

21- يدعو سويسرا إلى أن تدرج في مساهمتها في الصندوق الاستثماري الخاص للتبرعات تقديم الدعم، لجملة أمور منها مشاركة الأطراف من البلدان النامية، وبوجه خاص أقل البلدان نمواً، والدول الجزرية الصغيرة النامية، والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في اجتماعات الاتفاقية، وللأنشطة المشتركة بين اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم؛

22- يحث الأطراف، ويدعو الجهات الأخرى التي هي في وضع يمكنها من ذلك أن تساهم على نحو عاجل في الصندوق الاستثماري الخاص للتبرعات بغية ضمان المشاركة الكاملة والفعالة للأطراف من البلدان النامية، وبوجه خاص أقل البلدان نمواً، والدول الجزرية الصغيرة النامية، والأطراف التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في اجتماعات مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية؛

ثالثاً

التحضيرات لفترة السنتين المقبلة

23- يقرر استمرار الصندوقين الاستثماريين للاتفاقية إلى تاريخ 31 كانون الأول/ديسمبر 2019، ويطلب إلى المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة تمديد فترة الصندوقين لتشمل فترة السنتين 2018-2019، رهنأ بموافقة جمعية الأمم المتحدة للبيئة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛

24- يحيط علماً بالجهود المبذولة منذ عام 2012 لتعزيز الكفاءة في استخدام الموارد المالية والبشرية في الأمانة المشتركة ويشجع الأمانة التنفيذيين على مواصلة هذه الجهود في العمل المقبل للأمانة؛

25- يطلب إلى الأمانة التنفيذيين إعداد ميزانية لفترة السنتين 2020-2021 لينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه التاسع، مع توضيح المبادئ الرئيسية، والافتراضات، والاستراتيجية البرنامجية التي تستند إليها الميزانية، وعرض النفقات للفترة 2020-2021 في شكل برنامجي؛

26- يشير إلى ضرورة تيسير وضع الأولويات بتوفير المعلومات في الوقت المناسب للأطراف عن الآثار المالية لمختلف الخيارات، ولهذا الغرض، يطلب إلى الأمانة التنفيذيين أن يدرجوا في الميزانية التشغيلية المقترحة لفترة السنتين 2020-2021 سيناريوهين لبدائل تمويل تأخذ في الاعتبار أي أوجه كفاءة يتم تحديدها على ضوء الفقرة 24 أعلاه، وتستند إلى ما يلي:

(أ) تقييمهم للتغيرات المطلوبة في الميزانية التشغيلية والتي ينبغي ألا تتجاوز زيادة بنسبة 5 في المائة عن مستوى 2018-2019 بالقيم الاسمية لتمويل كل المقترحات المعروضة على مؤتمر الأطراف والتي لها آثار على الميزانية؛

(ب) الإبقاء على الميزانية التشغيلية بمستوى فترة السنتين 2018-2019 من حيث القيم الاسمية؛

27- يطلب إلى الأمانة أن تبلغ، بالتعاون مع منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة، مؤتمر الأطراف بالأنشطة التي تُموَّل من مساهمة منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة عند تنفيذ برنامج العمل للفترة 2019-2018 وتحديد الأنشطة التي ستنفَّذ أو تمول من هذه المساهمة أو تسهم هذه المساهمة في تمويلها في إطار برنامج العمل والميزانية للفترة 2020-2021؛

28- يطلب إلى الأمانة التنفيذيين أن يقدموا في الاجتماع العادي التاسع لمؤتمر الأطراف، حيثما اقتضى الأمر، تقديرات التكاليف للإجراءات التي تترتب عليها آثار في الميزانية والتي لم ترد في مشروع برنامج العمل، ولكنها مدرجة في مشروعات المقررات المقترحة قبل أن يعتمد مؤتمر الأطراف هذه المقررات؛

29- يشدد على ضرورة كفاءة واقعية احتياجات الصندوق الاستثماري الخاص للتبرعات المقترحة للفترة 2020-2021 الواردة في الميزانية، وتمثل الأولويات التي اتفقت عليها جميع الأطراف من أجل تشجيع المانحين على تقديم المساهمات.

30- يطلب إلى الأمانة أن تحدد عناصر التعاون البرنامجي مع المنظمات الأخرى في مجموعة المواد الكيميائية والنفايات فيما يخص برنامج العمل للفترة 2018-2019 تمشياً مع المقرر 1 ر-10/8 المتعلق بالتعاون والتنسيق على الصعيد الدولي.

الجدول 1

الميزانية البرنامجية والاحتياطيات والتمويل لفترة السنتين 2018-2019 (بدولارات الولايات المتحدة)

الميزانية البرنامجية

صندوق التبرعات الاستئماني			الصندوق الاستئماني العام			
استكهولم	روتريام	بازل	استكهولم	روتريام	بازل	
		١ ٠١٤ ٨٧١			٥٥٧ ٥٧٥	١ الاجتماع الرابع عشر لمؤتمر الأطراف في اتفاقية بازل
	١ ٠١٤ ٨٧١			٥٥٧ ٥٧٥		٢ الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف في اتفاقية روتردام
١ ٠١٤ ٨٧١			٥٥٧ ٥٧٥			٣ الاجتماع التاسع لمؤتمر الأطراف في اتفاقية استكهولم
		٦٦٩ ٥١٢			٣٤٧ ٩٨٢	٤ الاجتماع الحادي عشر للفريق العامل المفتوح العضوية لاتفاقية بازل
	٨٩ ٥٣٥			٥١٧ ٢٠٨		٥ الاجتماعان الرابع عشر والخامس عشر للجنة استعراض المواد الكيميائية التابعة لاتفاقية روتردام
١١١ ٥٥٢			٩٥٢ ٩٦٢			٦ الاجتماعان الرابع عشر والخامس عشر للجنة استعراض الملوثات العضوية الثابتة التابعة لاتفاقية استكهولم
					٥٠ ٩٠٠	٧ اجتماعات مكتب مؤتمر الأطراف في اتفاقية بازل والاجتماع المشترك لمكاتب اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم
				٣٠ ٢٠٠		٨ اجتماعات مكتب مؤتمر الأطراف في اتفاقية روتردام والاجتماع المشترك لمكاتب اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم
						٩ اجتماعات مكتب مؤتمر الأطراف في اتفاقية استكهولم والاجتماع المشترك لمكاتب اتفاقيات بازل وروتريام
			٤٤ ٠٠٠			

صندوق التبرعات الاستثماني			الصندوق الاستثماني العام		
استكهولم	روتريدام	بازل	استكهولم	روتريدام	بازل
					واستكهولم
		٣٠ ٢٨٠			١٠ الاجتماع الثالث عشر للجنة التنفيذ والامثال لاتفاقية بازل
					١٢ تقديم الدعم لعمل الهيئات العلمية للاتفاقيات والتنسيق فيما بينها
٤٠ ٠٠٠	٤٠ ٠٠٠	٤٠ ٠٠٠			١٣ برنامج المساعدة التقنية وبناء القدرات لاتفاقيات بازل وروتريدام واستكهولم ^(١)
٦٣٧ ٥٠٠	٦٣٦ ٥٠٠	٥١٦ ٠٠٠			١٤ أنشطة التدريب وبناء القدرات في إطار اتفاقية بازل
		١ ٠٠٠ ٠٠٠			١٥ أنشطة التدريب وبناء القدرات في إطار اتفاقية روتريدام
	١ ٠٠٠ ٠٠٠				١٦ أنشطة التدريب وبناء القدرات في إطار اتفاقية استكهولم
١ ٠٠٠ ٠٠٠					١٨ الشراكات من أجل المساعدة التقنية
٣٩ ٦٠٠	٢٧٨ ٨٠٠	٥٦٦ ٦٠٠			١٩ تنسيق المراكز الإقليمية لاتفاقيتي بازل واستكهولم وتقديم الدعم لها، والتعاون والتنسيق فيما بين المراكز الإقليمية
٣٠٠ ٠٠٠		٣٠٠ ٠٠٠	٤٤ ١٥٠	٤٤ ١٥٠	٢٠ تقديم الدعم العلمي للأطراف في اتفاقية بازل
		٢٣٥ ٠٠٠	٢٠ ٠٠٠	٢٧٥ ٠٠٠	٢١ تقديم الدعم العلمي للأطراف في اتفاقية روتريدام
	١٣٠ ٠٠٠			٦٠ ٠٠٠	٢٢ تقديم الدعم العلمي للأطراف في اتفاقية استكهولم
٣٧٢ ٠٠٠			١٣٥ ٠٠٠		٢٣ تقييم الفعالية والخطة العالمية للرصد
٣٩٨ ٠٠٠			٦٠ ٠٠٠		٢٤ تقديم التقارير الوطنية
٢٠ ٠٠٠		١٠٧ ٥٠٠	٧٠ ٠٠٠	٤٢ ٥٠٠	٢٥ آلية مركز تبادل المعلومات، بما في ذلك قواعد بيانات الموافقة المسبقة عن علم، والموقع الشبكي لاتفاقية روتريدام
٨٣ ٣٣٦	٨٣ ٣٣٠	٨٣ ٣٣٤	٤٢ ٧٠٣	٩٢ ٧٩٢	٤٢ ٧٠٥

صندوق التبرعات الاستثماني			الصندوق الاستثماني العام			باللغات الانكليزية والفرنسية والإسبانية
استكهولم	روتردام	بازل	استكهولم	روتردام	بازل	
			٣٣ ٤٠٠	٣٣ ٢٠٠	٣٣ ٤٠٠	٢6 المنشورات
			١٠ ٠٠٠	١٠ ٠٠٠	١٠ ٠٠٠	٢7 الأنشطة الإعلامية المشتركة والتواصل وتوعية الجمهور
			٢٠٤ ٨٦٨	٢٢٥ ٤٢٧	١٢٢ ٣٠٠	٢8 التوجيه التنفيذي والإدارة
						٢9 التعاون والتنسيق على الصعيد الدولي، بما في ذلك الشراكات
			١٢ ٠٠٠	١٢ ٠٠٠	١٢ ٠٠٠	30 الموارد والآليات المالية
		٤٠٢ ٥٠٠				٣2 المسائل القانونية والمتعلقة بالسياسات (لاتفاقية بازل)
						٣3 الأنشطة القانونية والسياساتية المشتركة في إطار اتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم؛ والتشريعات الوطنية؛ والاتجار والتجارة غير القانونيين؛ والإنفاذ في إطار الاتفاقيات الثلاث
		٢٠ ٠٠٠				٣4 التنسيق وتقديم الدعم للأطراف في متابعة المبادرات القطرية للإدارة السليمة بيئياً وزيادة الوضوح القانوني
		٦٧٧ ٥٠٠				٣5 صيانة المكاتب وتقديم الخدمات لها
			٣٦٤ ٠٨٠	٢١٢ ٠٤٠	٣٦٤ ٠٨٠	٣6 الخدمات المشتركة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات
٢٢٨ ٨٤٥	٢٢٨ ٨٤٥	٢٢٨ ٨٤٥	٧ ٥٩٩ ٠١٤	٥ ٤٦٠ ٧٩٧	٦ ٤٨٨ ٨٤١	37 تكاليف الموظفين
٤ ٢٤٥ ٧٠٤	٣ ٥٠١ ٨٨١	٥ ٨٩١ ٩٤٢	١٠ ٢٤٩ ٧٥٢	٧ ٢٩١ ٢٣٩	٨ ٥٢٦ ٤٣٣	المجموع (باستثناء تكاليف دعم البرنامج)
٥٥١ ٩٤١	٤٥٥ ٢٤٤	٧٦٥ ٩٥١	١ ٣٣٢ ٤٦٨	٩٤٧ ٨٦١	١ ١٠٨ ٤٣٦	تكاليف دعم البرامج
٤ ٧٩٧ ٦٤٥	٣ ٩٥٧ ١٢٥	٦ ٦٥٧ ٨٩٤	١١ ٥٨٢ ٢٢٠	٨ ٢٣٩ ١٠٠	٩ ٦٣٤ ٨٦٩	المجموع (بما في ذلك تكاليف دعم البرنامج)
		١٥ ٤١٢ ٦٦٤			٢٩ ٤٥٦ ١٨٩	المجموع الكلي

(١) سُمول تقييم أثر تنفيذ خطة المساعدة التقنية على سبيل الأولوية باستخدام المساهمات غير المخصصة في الصناديق الاستثمارية للتبرعات للاتفاقيات.

الاحتياطيات

استكهولم	روتريام	بازل	
١١ ٥٨٢ ٢٢٠	٨ ٢٣٩ ١٠٠	٩ ٦٣٤ ٨٦٩	الميزانية المعتمدة للصندوق الاستئماني العام للفترة 2018-2019
			احتياطي رأس المال المتداول
٧٤٨ ٨٤٧	٦١١ ٠٠٨	٧٠٥ ٣٦٣	المستوى الحالي
٨٦٨ ٦٦٦	٦١٧ ٩٣٣	٧٢٢ ٦١٥	المستوى المطلوب
١١٩ ٨٢٠	٦ ٩٢٤	١٧ ٢٥٢	التغييرات المأذون بها في احتياطي رأس المال المتداول
			احتياطي الطوارئ الخاص لاتفاقية روتريام
صفر	٢٩٢ ٥٤٠	صفر	المستوى الحالي
صفر	صفر	صفر	التغييرات المأذون بها في احتياطي الطوارئ الخاص لاتفاقية روتريام
١١٧٠٢٠٣٩	٨ ٢٤٦ ٠٢٥	٩ ٦٥٢ ١٢١	المجموع المطلوب للميزانية المعتمدة والتغييرات في الاحتياطيات

التمويل

استكهولم	روتريام	بازل	
صفر	صفر	صفر	النفقات الممولة من رصيد الصندوق الاستئماني
صفر	صفر	صفر	النفقات الممولة من احتياطي الطوارئ الخاص لاتفاقية روتريام
١ ٩٣٤ ٣٨٩	٦٥١ ٤٦٦	صفر	النفقات التي تمولها سويسرا البلد المضيف ⁽¹⁾ ⁽²⁾
صفر	١ ٣٠٢ ٩٣٢	صفر	النفقات التي تمولها إيطاليا البلد المضيف ⁽¹⁾
٩ ٧٦٧ ٦٥٠	٦ ٢٩١ ٦٢٧	٩ ٦٥٢ ١٢١	النفقات الممولة من الاشتراكات المقررة للدول الأطراف

(١) تعهد البلد المضيف بالنسبة لاتفاقية روتريام بتقديم مساهمته باليورو، وتحول المساهمة إلى دولارات الولايات المتحدة باستخدام سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة، وهو 0.921 يورو للدولار الواحد في ١ أيار/مايو 2017.

(2) تعهد البلد المضيف بالنسبة لاتفاقية استكهولم بتقديم مساهمته بالفرنك السويسري، وتحول المساهمة إلى دولارات الولايات المتحدة باستخدام سعر الصرف المعمول به في الأمم المتحدة، وهو 0.996 فرنك للدولار الواحد في ١ أيار/مايو 2017.

الجدول 2

الاشتراكات المقررة مقسمة على الأطراف في اتفاقيات بازل وروتدram واستكهولم لفترة السنتين 2019-2018 (بدولارات الولايات المتحدة)

جدول الأنصبة المقررة للأمانة العامة للأمم المتحدة		اتفاقية بازل		اتفاقية روتدram		اتفاقية استكهولم			
الطرف	جدول الأنصبة المقررة للأمم المتحدة	جدول الأنصبة المقررة المعدل لاتفاقية بازل، نسبة مئوية	متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة المعدل لاتفاقية روتدram، نسبة مئوية	متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة المعدل لاتفاقية استكهولم، نسبة مئوية	متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين		
الملاحظات	(١)	(٢)	(٤)	(٣)	(٤)	(٣)	(٤)		
	النسبة المئوية	الرقم	النسبة المئوية	الرقم	النسبة المئوية	الرقم	النسبة المئوية	الرقم	النسبة المئوية
١	أفغانستان	0.006	١	0.008	٣٦٢	١	0.010	١	٤٨٨
٢	ألبانيا	0.008	٢	0.010	٤٨٣	٢	0.010	٢	٤٨٨
٣	الجزائر	0.161	٣	0.201	٩٧١٧	-	لا ينطبق	٣	١٠٤٠٠
٤	أندورا	0.006	٤	0.008	٣٦٢	-	لا ينطبق	٤	لا ينطبق
٥	أنغولا	0.010	٥	0.010	٤٨٣	-	لا ينطبق	-	٤٨٨
٦	أنتيغوا وبربودا	0.002	٦	0.003	١٢١	٣	0.010	٥	٤٨٨
٧	الأرجنتين	0.892	٧	1.115	٥٣٨٣٤	٤	1.131	٦	٥٧٦٢٣
٨	أرمينيا	0.006	٨	0.008	٣٦٢	٥	0.010	٧	٤٨٨
٩	أستراليا	2.337	٩	2.923	١٤١٠٤٣	٦	2.964	٨	١٥٠٩٦٩
١٠	النمسا	0.720	١٠	0.900	٤٣٤٥٤	٧	0.913	٩	٤٦٥١١
١١	أذربيجان	0.060	١١	0.075	٣,٦٢١	-	لا ينطبق	١٠	٣٨٧٦
١٢	جزر البهاما	0.014	١٢	0.018	٨٤٥	-	لا ينطبق	١١	٩٠٤
١٣	البحرين	0.044	١٣	0.055	٢٦٥٥	٨	0.056	١٢	٢٨٤٢
١٤	بنغلاديش	0.010	١٤	0.010	٤٨٣	-	لا ينطبق	١٣	٤٨٨
١٥	بربادوس	0.007	١٥	0.009	٤٢٢	-	لا ينطبق	١٤	٤٨٨
١٦	بيلاروس	0.056	١٦	0.070	٣٣٨٠	-	لا ينطبق	١٥	٣٦١٨
١٧	بلجيكا	0.885	١٧	1.107	٥٣٤١٢	٩	1.123	١٦	٥٧١٧٠

اتفاقية استكهولم		اتفاقية روتردام		اتفاقية بازل		جدول الأنصبة المقررة للأمانة العامة للأمم المتحدة			
متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة المعدل لاتفاقية استكهولم، نسبة مئوية	متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة المعدل لاتفاقية روتردام، نسبة مئوية	متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة المعدل لاتفاقية بازل، نسبة مئوية	جدول الأنصبة المقررة للأمم المتحدة	الطرف		
(٤)	(٣)	(٤)	(٣)	(٤)	(٢)	(١)	الملاحظات		
بـدولارات الولايات المتحدة	الرقم النسبة المئوية	بـدولارات الولايات المتحدة	الرقم النسبة المئوية	بـدولارات الولايات المتحدة	الرقم النسبة المئوية	النسبة المئوية			
٤٨٨	0.010	١٧	٣١٥	١٠	٦٠	0.001	١٨	0.001	١٨ بليز
٤٨٨	0.010	١٨	٣١٥	١١	١٨١	0.004	١٩	0.003	١٩ بنن
لا ينطبق	لا ينطبق	-	لا ينطبق	-	٦٠	0.001	٢٠	0.001	٢٠ بوتان
									بوليفيا (دولة-المتعددة
٧٧٥	0.016	١٩	صفر	١٢	٧٢٤	0.015	٢١	0.012	٢١ (القوميات)
٨٤٠	0.017	٢٠	٥١٩	١٣	٧٨٥	0.016	٢٢	0.013	٢٢ البوسنة والهرسك
٩٠٤	0.019	٢١	٥٥٩	١٤	٨٤٥	0.018	٢٣	0.014	٢٣ بوتسوانا
٢٤٦ ٩٦٣	5.057	٢٢	١٥٢ ٥٥٤	١٥	٢٣٠ ٧٢٦	4.781	٢٤	3.823	٢٤ البرازيل
لا ينطبق	لا ينطبق	-	لا ينطبق	-	١ ٧٥٠	0.036	٢٥	0.029	٢٥ بروني دار السلام
٢ ٩٠٧	0.060	٢٣	١ ٧٩٦	١٦	٢ ٧١٦	0.056	٢٦	0.045	٢٦ بلغاريا
٤٨٨	0.010	٢٤	٣١٥	١٧	٢٤١	0.005	٢٧	0.004	٢٧ بوركينا فاسو
٤٨٨	0.010	٢٥	٣١٥	١٨	٦٠	0.001	٢٨	0.001	٢٨ بوروندي
٤٨٨	0.010	٢٦	٣١٥	١٩	٦٠	0.001	٢٩	0.001	٢٩ كابو فيردى
٤٨٨	0.010	٢٧	٣١٥	٢٠	٢٤١	0.005	٣٠	0.004	٣٠ كمبوديا
٦٤٦	0.013	٢٨	٣٩٩	٢١	٦٠٤	0.013	٣١	0.010	٣١ الكاميرون
١٨٨ ٦٩٥	3.864	٢٩	١١٦ ٥٦١	٢٢	١٧٦ ٢٨٨	3.653	٣٢	2.921	٣٢ كندا
٤٨٨	0.010	٣٠	لا ينطبق	-	٦٠	0.001	٣٣	0.001	٣٣ جمهورية أفريقيا الوسطى
٤٨٨	0.010	٣١	٣١٥	٢٣	٣٠٢	0.006	٣٤	0.005	٣٤ تشاد
٢٥ ٧٧٥	0.528	٣٢	١٥ ٩٢٢	٢٤	٢٤ ٠٨٠	0.499	٣٥	0.399	٣٥ شيلي
٥١١ ٦٩١	10.477	٣٣	٣١٦ ٠٨٢	٢٥	٤٧٨ ٠٤٩	9.906	٣٦	7.921	٣٦ الصين

اتفاقية استكهولم		اتفاقية روتردام		اتفاقية بازل		جدول الأنصبة المقررة للأمانة العامة للأمم المتحدة		الطرف			
متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة المعدل لاتفاقية استكهولم، نسبة مئوية	متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة المعدل لاتفاقية روتردام، نسبة مئوية	متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة المعدل لاتفاقية بازل، نسبة مئوية	متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة للأمم المتحدة				
(٤)	(٣)	(٤)	(٣)	(٤)	(٢)	(٤)	(١)	الملاحظات			
بـدولارات الولايات المتحدة	الرقم النسبة المئوية	بـدولارات الولايات المتحدة	الرقم النسبة المئوية	بـدولارات الولايات المتحدة	الرقم النسبة المئوية	بـدولارات الولايات المتحدة	الرقم النسبة المئوية				
٢٠ ٨٠١	0.426	٣٤	١٢ ٨٤٩	0.408	٢٦	١٩ ٤٣٣	0.403	٣٧	0.322	كولومبيا	٣٧
٤٨٨	0.010	٣٥	لا ينطبق	لا ينطبق	-	٦٠	0.001	٣٨	0.001	جزر القمر	٣٨
٤٨٨	0.010	٣٦	٣١٥	0.010	٢٧	٣٦٢	0.008	٣٩	0.006	الكونغو	٣٩
٤٨٨	0.010	٣٧	٣١٥	0.010	٢٨	٦٠	0.001	٤٠	0.001	جزر كوك	٤٠
٣ ٠٣٦	0.062	٣٨	١ ٨٧٦	0.060	٢٩	٢ ٨٣٧	0.059	٤١	0.047	كوستاريكا	٤١
٤٨٨	0.010	٣٩	٣٥٩	0.011	٣٠	٥٤٣	0.011	٤٢	0.009	كوت ديفوار	٤٢
٦ ٣٩٥	0.131	٤٠	٣ ٩٥١	0.126	٣١	٥ ٩٧٥	0.124	٤٣	0.099	كرواتيا	٤٣
٤ ١٩٩	0.086	٤١	٢ ٥٩٤	0.082	٣٢	٣ ٩٢٣	0.081	٤٤	0.065	كوبا	٤٤
٢ ٧٧٨	0.057	٤٢	١ ٧١٦	0.055	٣٣	٢ ٥٩٥	0.054	٤٥	0.043	قبرص	٤٥
٢٢ ٢٢٢	0.455	٤٣	١٣ ٧٢٧	0.436	٣٤	٢٠ ٧٦١	0.430	٤٦	0.344	تشيكيا	٤٦
٤٨٨	0.010	٤٤	٣١٥	0.010	٣٥	٣٠٢	0.006	٤٧	0.005	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	٤٧
٤٨٨	0.010	٤٥	٣١٥	0.010	٣٦	٤٨٣	0.010	٤٨	0.008	جمهورية الكونغو الديمقراطية	٤٨
٣٧ ٧٢٦	0.772	٤٦	٢٣ ٣٠٤	0.741	٣٧	٣٥ ٢٤٦	0.730	٤٩	0.584	الدانمرك	٤٩
٤٨٨	0.010	٤٧	٣١٥	0.010	٣٨	٦٠	0.001	٥٠	0.001	جيبوتي	٥٠
٤٨٨	0.010	٤٨	٣١٥	0.010	٣٩	٦٠	0.001	٥١	0.001	دومينيكا	٥١
٢ ٩٧٢	0.061	٤٩	١ ٨٣٦	0.058	٤٠	٢ ٧٧٦	0.058	٥٢	0.046	الجمهورية الدومينيكية	٥٢
٤ ٣٢٨	0.089	٥٠	٢ ٦٧٤	0.085	٤١	٤ ٠٤٤	0.084	٥٣	0.067	إكوادور	٥٣
٩ ٨١٩	0.201	٥١	لا ينطبق	لا ينطبق	-	٩ ١٧٤	0.190	٥٤	0.152	مصر	٥٤
٩٠٤	0.019	٥٢	٥٥٩	0.018	٤٢	٨٤٥	0.018	٥٥	0.014	السلفادور	٥٥

اتفاقية استكهولم		اتفاقية روتردام		اتفاقية بازل		جدول الأنصبة المقررة للأمانة العامة للأمم المتحدة			
متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة المعدل لاتفاقية استكهولم، نسبة مئوية	متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة المعدل لاتفاقية روتردام، نسبة مئوية	متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة المعدل لاتفاقية بازل، نسبة مئوية	جدول الأنصبة المقررة للأمم المتحدة	الطرف		
(٤)	(٣)	(٤)	(٣)	(٤)	(٢)	(١)	الملاحظات		
بدولارات الولايات المتحدة	الرقم النسبة المئوية	بدولارات الولايات المتحدة	الرقم النسبة المئوية	بدولارات الولايات المتحدة	الرقم النسبة المئوية	النسبة المئوية			
لا ينطبق	لا ينطبق	-	٣١٥	٤٣	٤٨٣	٥٦	٥٦	٥٦	غينيا الاستوائية
٤٨٨	0.010	٥٣	٣١٥	٤٤	٦٠	٥٧	٥٧	٥٧	إريتريا
٢ ٤٥٥	0.050	٥٤	١ ٥١٦	٤٥	٢ ٢٩٣	٥٨	٥٨	٥٨	إستونيا
٤٨٨	0.010	٥٥	٣١٥	٤٦	٤٨٣	٥٩	٥٩	٥٩	إثيوبيا
١٢٢ ٠٩٦	2.500	٥٦	٧٨ ٦٤٥	٤٧	١٢٠ ٦٥٢	٦٠	٦٠	٦٠	الاتحاد الأوروبي
٤٨٨	0.010	٥٧	لا ينطبق	-	لا ينطبق	لا ينطبق	٥٦	٥٦	فيجي
٢٩ ٤٥٧	0.603	٥٨	١٨ ١٩٦	٤٨	٢٧ ٥٢١	٦١	٦١	٦١	فنلندا
٣١٣ ٨٨٨	6.427	٥٩	١٩٣ ٨٩٥	٤٩	٢٩٣ ٢٥١	٦٢	٦٢	٦٢	فرنسا
١ ٠٩٨	0.022	٦٠	٦٧٨	٥٠	١ ٠٢٦	٦٣	٦٣	٦٣	غابون
٤٨٨	0.010	٦١	٣١٥	٥١	٦٠	٦٤	٦٤	٦٤	غامبيا
٤٨٨	0.010	٦٢	٣١٥	٥٢	٤٨٣	٦٥	٦٥	٦٥	جورجيا
٤١٢ ٧٢٥	8.451	٦٣	٢٥٤ ٩٤٩	٥٣	٣٨٥ ٥٨٩	٦٦	٦٦	٦٦	ألمانيا
١ ٠٣٤	0.021	٦٤	٦٣٨	٥٤	٩٦٦	٦٧	٦٧	٦٧	غانا
٣٠ ٤٢٦	0.623	٦٥	١٨ ٧٩٥	٥٥	٢٨ ٤٢٦	٦٨	٦٨	٦٨	اليونان
١ ٨٠٩	0.037	٦٦	١ ١١٧	٥٦	١ ٦٩٠	٦٩	٦٩	٦٩	غواتيمالا
٤٨٨	0.010	٦٧	٣١٥	٥٧	١٢١	٧٠	٧٠	٧٠	غينيا
٤٨٨	0.010	٦٨	٣١٥	٥٨	٦٠	٧١	٧١	٧١	غينيا - بيساو
٤٨٨	0.010	٦٩	٣١٥	٥٩	١٢١	٧٢	٧٢	٧٢	غيانا
٤٨٨	0.010	٧٠	٣١٥	٦٠	٤٨٣	٧٣	٧٣	٧٣	هندوراس
١٠ ٤٠٠	0.213	٧١	٦ ٤٢٥	٦١	٩ ٧١٧	٧٤	٧٤	٧٤	هنغاريا

اتفاقية استكهولم		اتفاقية روتردام		اتفاقية بازل		جدول الأنصبة المقررة للأمانة العامة للأمم المتحدة				
متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة المعدل لاتفاقية استكهولم، نسبة مئوية	متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة المعدل لاتفاقية روتردام، نسبة مئوية	متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة المعدل لاتفاقية بازل، نسبة مئوية	جدول الأنصبة المقررة للأمم المتحدة	الطرف			
(٤)	(٣)	(٤)	(٣)	(٤)	(٢)	(١)	الملاحظات			
بـدولارات الولايات المتحدة	الرقم النسبة المئوية	بـدولارات الولايات المتحدة	الرقم النسبة المئوية	بـدولارات الولايات المتحدة	الرقم النسبة المئوية	النسبة المئوية				
١ ٤٨٦	0.030	٧٢ لا ينطبق	لا ينطبق	-	١ ٣٨٨	0.029	٧٥	0.023	٧٦ آيسلندا	
٤٧ ٦١٠	0.975	٧٣ ٢٩ ٤١٠	0.935	٦٢	٤٤ ٤٧٩	0.922	٧٦	0.737	٧٧ الهند	
٣٢ ٥٥٨	0.667	٧٤ ٢٠ ١١٢	0.639	٦٣	٣٠ ٤١٧	0.630	٧٧	0.504	٧٨ إندونيسيا	
									إيران (جمهورية -	
٣٠ ٤٢٦	0.623	٧٥ ١٨ ٧٩٥	0.597	٦٤	٢٨ ٤٢٦	0.589	٧٨	0.471	٧٩ الإسلامية)	
٨ ٣٣٣	0.171	٧٦ لا ينطبق	لا ينطبق	-	٧ ٧٨٥	0.161	٧٩	0.129	٨٠ العراق	
٢١ ٦٤١	0.443	٧٧ ١٣ ٣٦٨	0.425	٦٥	٢٠ ٢١٨	0.419	٨٠	0.335	٨١ آيرلندا	
لا ينطبق	لا ينطبق	-	١٧ ١٥٩	0.545	٦٦	٢٥ ٩٥١	0.538	٨١	0.430	٨٢ إسرائيل
لا ينطبق	لا ينطبق	-	١٤٩ ٥٦٢	4.754	٦٧	٢٢٦ ٢٠٠	4.687	٨٢	3.748	٨٣ إيطاليا
٤٨٨	0.010	٧٨ ٣٥٩	0.011	٦٨	٥٤٣	0.011	٨٣	0.009	٨٤ جامايكا	
٦٢٥ ٣٢١	12.804	٧٩ ٣٨٦ ٢٧٤	12.279	٦٩	٥٨٤ ٢٠٨	12.105	٨٤	9.680	٨٥ اليابان	
١ ٢٩٢	0.026	٨٠ ٧٩٨	0.025	٧٠	١ ٢٠٧	0.025	٨٥	0.020	٨٦ الأردن	
١٢ ٣٣٨	0.253	٨١ ٧ ٦٢٢	0.242	٧١	١١ ٥٢٧	0.239	٨٦	0.191	٨٧ كازاخستان	
١ ١٦٣	0.024	٨٢ ٧١٨	0.023	٧٢	١ ٠٨٦	0.023	٨٧	0.018	٨٨ كينيا	
٤٨٨	0.010	٨٣ لا ينطبق	لا ينطبق	-	٦٠	0.001	٨٨	0.001	٨٩ كيريباس	
١٨ ٤١١	0.377	٨٤ ١١ ٣٧٣	0.362	٧٣	١٧ ٢٠٠	0.356	٨٩	0.285	٩٠ الكويت	
٤٨٨	0.010	٨٥ ٣١٥	0.010	٧٤	١٢١	0.003	٩٠	0.002	٩١ قيرغيزستان	
									جمهورية لاو الديمقراطية	
٤٨٨	0.010	٨٦ ٣١٥	0.010	٧٥	١٨١	0.004	٩١	0.003	٩٢ الشعبية	
٣ ٢٣٠	0.066	٨٧ ١ ٩٩٥	0.063	٧٦	٣ ٠١٨	0.063	٩٢	0.050	٩٣ لاتفيا	
٢ ٩٧٢	0.061	٨٨ ١ ٨٣٦	0.058	٧٧	٢ ٧٧٦	0.058	٩٣	0.046	٩٤ لبنان	

اتفاقية استكهولم		اتفاقية روتردام		اتفاقية بازل		جدول الأنصبة المقررة للأمانة العامة للأمم المتحدة		الطرف			
متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة المعدل لاتفاقية استكهولم، نسبة مئوية	متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة المعدل لاتفاقية روتردام، نسبة مئوية	متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة المعدل لاتفاقية بازل، نسبة مئوية	جدول الأنصبة المقررة للأمم المتحدة	الرقم	النسبة المئوية	الملاحظات		
(٤)	(٣)	(٤)	(٣)	(٤)	(٢)	(١)					
بـ	بـ	بـ	بـ	بـ	بـ	بـ	بـ	بـ	بـ		
الولايات المتحدة	الولايات المتحدة	الولايات المتحدة	الولايات المتحدة	الولايات المتحدة	الولايات المتحدة	الولايات المتحدة	الولايات المتحدة	الولايات المتحدة	الولايات المتحدة		
٤٨٨	0.010	٨٩	٣١٥	0.010	٧٨	٦٠	0.001	٩٤	0.001	ليسوتو	٩٥
٤٨٨	0.010	٩٠	٣١٥	0.010	٧٩	٦٠	0.001	٩٥	0.001	ليبيريا	٩٦
٨٠٧٥	0.165	٩١	٤٩٨٨	0.159	٨٠	٧٥٤٤	0.156	٩٦	0.125	ليبيا	٩٧
٤٨٨	0.010	٩٢	٣١٥	0.010	٨١	٤٢٢	0.009	٩٧	0.007	ليختنشتاين	٩٨
٤٦٥١	0.095	٩٣	٢٨٧٣	0.091	٨٢	٤٣٤٥	0.090	٩٨	0.072	ليتوانيا	٩٩
٤١٣٤	0.085	٩٤	٢٥٥٤	0.081	٨٣	٣٨٦٣	0.080	٩٩	0.064	لكسمبرغ	١٠٠
٤٨٨	0.010	٩٥	٣١٥	0.010	٨٤	١٨١	0.004	١٠٠	0.003	مدغشقر	١٠١
٤٨٨	0.010	٩٦	٣١٥	0.010	٨٥	١٢١	0.003	١٠١	0.002	ملاوي	١٠٢
لا ينطبق	لا ينطبق	-	١٢٨٤٩	0.408	٨٦	١٩٤٣٣	0.403	١٠٢	0.322	ماليزيا	١٠٣
٤٨٨	0.010	٩٧	٣١٥	0.010	٨٧	١٢١	0.003	١٠٣	0.002	ملديف	١٠٤
٤٨٨	0.010	٩٨	٣١٥	0.010	٨٨	١٨١	0.004	١٠٤	0.003	مالي	١٠٥
١٠٣٤	0.021	٩٩	٦٣٨	0.020	٨٩	٩٦٦	0.020	١٠٥	0.016	مالطة	١٠٦
٤٨٨	0.010	١٠٠	٣١٥	0.010	٩٠	٦٠	0.001	١٠٦	0.001	جزر مارشال	١٠٧
٤٨٨	0.010	١٠١	٣١٥	0.010	٩١	١٢١	0.003	١٠٧	0.002	موريتانيا	١٠٨
٧٧٥	0.016	١٠٢	٤٧٩	0.015	٩٢	٧٢٤	0.015	١٠٨	0.012	موريشيوس	١٠٩
٩٢٧٠٠	1.898	١٠٣	٥٧٢٦٣	1.820	٩٣	٨٦٦٠٥	1.795	١٠٩	1.435	المكسيك	١١٠
٤٨٨	0.010	١٠٤	لا ينطبق	لا ينطبق	-	٦٠	0.001	١١٠	0.001	ميكرونيزيا (ولايات - المتحدة)	١١١
٦٤٦	0.013	١٠٥	لا ينطبق	لا ينطبق	-	٦٠٤	0.013	١١١	0.010	موناكو	١١٢
٤٨٨	0.010	١٠٦	٣١٥	0.010	٩٤	٣٠٢	0.006	١١٢	0.005	منغوليا	١١٣

اتفاقية استكهولم		اتفاقية روتردام		اتفاقية بازل		جدول الأنصبة المقررة للأمانة العامة للأمم المتحدة			
متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة المعدل لاتفاقية استكهولم، نسبة مئوية	متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة المعدل لاتفاقية روتردام، نسبة مئوية	متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة المعدل لاتفاقية بازل، نسبة مئوية	جدول الأنصبة المقررة للأمم المتحدة	الطرف		
(٤)	(٣)	(٤)	(٣)	(٤)	(٢)	(١)	الملاحظات		
بدولارات الولايات المتحدة	الرقم النسبة المئوية	بدولارات الولايات المتحدة	الرقم النسبة المئوية	بدولارات الولايات المتحدة	الرقم النسبة المئوية	النسبة المئوية			
٤٨٨	0.010 ١٠٧	٣١٥	0.010 ٩٥	٢٤١	0.005 ١١٣	0.004	الجلب الأسود	١١٤	
٣ ٤٨٨	0.071 ١٠٨	٢ ١٥٥	0.068 ٩٦	٣ ٢٥٩	0.068 ١١٤	0.054	المغرب	١١٥	
٤٨٨	0.010 ١٠٩	٣١٥	0.010 ٩٧	٢٤١	0.005 ١١٥	0.004	موزامبيق	١١٦	
٤٨٨	0.010 ١١٠	لا ينطبق	لا ينطبق	٤٨٣	0.010 ١١٦	0.010	ميانمار	١١٧	
٦٤٦	0.013 ١١١	١٦ ٣٣٤	0.519 ٩٨	٦٠٤	0.013 ١١٧	0.010	ناميبيا	١١٨	
٤٨٨	0.010 ١١٢	لا ينطبق	لا ينطبق	٦٠	0.001 ١١٨	0.001	ناورو	١١٩	
٤٨٨	0.010 ١١٣	٣١٥	0.010 ٩٩	٣٦٢	0.008 ١١٩	0.006	نيبال	١٢٠	
٩٥ ٧٣٦	1.960 ١١٤	٥٩ ١٣٨	1.880 ١٠٠	٨٩ ٤٤٢	1.853 ١٢٠	1.482	هولندا	١٢١	
١٧ ٣١٣	0.354 ١١٥	١٠ ٦٩٤	0.340 ١٠١	١٦ ١٧٤	0.335 ١٢١	0.268	نيوزيلندا	١٢٢	
٤٨٨	0.010 ١١٦	٣١٥	0.010 ١٠٢	٢٤١	0.005 ١٢٢	0.004	نيكاراغوا	١٢٣	
٤٨٨	0.010 ١١٧	٣١٥	0.010 ١٠٣	١٢١	0.003 ١٢٣	0.002	النيجر	١٢٤	
١٣ ٥٠١	0.276 ١١٨	٨ ٣٤٠	0.265 ١٠٤	١٢ ٦١٤	0.261 ١٢٤	0.209	نيجيريا	١٢٥	
٤٨٨	0.010 ١١٩	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق	0.001	نيوي	١٢٦	
٥٤ ٨٤٥	1.123 ١٢٠	٣٣ ٨٧٩	1.077 ١٠٥	٥١ ٢٣٩	1.062 ١٢٥	0.849	النرويج	١٢٧	
٧ ٣٠٠	0.149 ١٢١	٤ ٥٠٩	0.143 ١٠٦	٦ ٨٢٠	0.141 ١٢٦	0.113	عُمان	١٢٨	
٦ ٠٠٨	0.123 ١٢٢	٣ ٧١١	0.118 ١٠٧	٥ ٦١٣	0.116 ١٢٧	0.093	باكستان	١٢٩	
٤٨٨	0.010 ١٢٣	لا ينطبق	لا ينطبق	٦٠	0.001 ١٢٨	0.001	بالاو	١٣٠	
٢ ١٩٦	0.045 ١٢٤	١ ٣٥٧	0.043 ١٠٨	٢ ٠٥٢	0.043 ١٢٩	0.034	بنما	١٣١	
٤٨٨	0.010 ١٢٥	لا ينطبق	لا ينطبق	٢٤١	0.005 ١٣٠	0.004	بابوا غينيا الجديدة	١٣٢	
٩٢٤	0.019 ١٢٦	٥٥٩	0.018 ١٠٩	٨٤٥	0.018 ١٣١	0.014	باراغواي	١٣٣	

اتفاقية استكهولم		اتفاقية روتردام		اتفاقية بازل		جدول الأنصبة المقررة للأمانة العامة للأمم المتحدة			
متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة المعدل لاتفاقية استكهولم، نسبة مئوية	متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة المعدل لاتفاقية روتردام، نسبة مئوية	متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة المعدل لاتفاقية بازل، نسبة مئوية	جدول الأنصبة المقررة للأمم المتحدة	الطرف		
(٤)	(٣)	(٤)	(٣)	(٤)	(٢)	(١)	الملاحظات		
بدولارات الولايات المتحدة	الرقم النسبة المئوية	بدولارات الولايات المتحدة	الرقم النسبة المئوية	بدولارات الولايات المتحدة	الرقم النسبة المئوية	النسبة المئوية			
٨ ٧٨٦	0.180 ١٢٧	٥ ٤٢٧	0.173 ١١٠	٨ ٢٠٨	0.170 ١٣٢	0.136	بيرو	١٣٤	
١٠ ٦٥٩	0.218 ١٢٨	٦ ٥٨٤	0.209 ١١١	٩ ٩٥٨	0.206 ١٣٣	0.165	الفلبين	١٣٥	
٥٤ ٣٢٨	1.112 ١٢٩	٣٣ ٥٦٠	1.067 ١١٢	٥٠ ٧٥٦	1.052 ١٣٤	0.841	بولندا	١٣٦	
٢٥ ٣٢٣	0.519 ١٣٠	١٥ ٦٤٣	0.497 ١١٣	٢٣ ٦٥٨	0.490 ١٣٥	0.392	البرتغال	١٣٧	
١٧ ٣٧٧	0.356 ١٣١	١٠ ٧٣٤	0.341 ١١٤	١٦ ٢٣٥	0.336 ١٣٦	0.269	قطر	١٣٨	
١٣١ ٧١٨	2.697 ١٣٢	٨١ ٣٦٥	2.586 ١١٥	١٢٣ ٠٥٨	2.550 ١٣٧	2.039	جمهورية كوريا	١٣٩	
٤٨٨	0.010 ١٣٣	٣١٥	0.010 ١١٦	٢٤١	0.005 ١٣٨	0.004	جمهورية مولدوفا	١٤٠	
١١ ٨٨٦	0.243 ١٣٤	٧ ٣٤٢	0.233 ١١٧	١١ ١٠٥	0.230 ١٣٩	0.184	رومانيا	١٤١	
١٩٩ ٤٨٣	4.085 ١٣٥	١٢٣ ٢٢٥	3.917 ١١٨	١٨٦ ٣٦٧	3.862 ١٤٠	3.088	الاتحاد الروسي	١٤٢	
٤٨٨	0.010 ١٣٦	٣١٥	0.010 ١١٩	١٢١	0.003 ١٤١	0.002	رواندا	١٤٣	
٤٨٨	0.010 ١٣٧	٣١٥	0.010 ١٢٠	٦٠	0.001 ١٤٢	0.001	سانت كيتس ونيفس	١٤٤	
٤٨٨	0.010 ١٣٨	لا ينطبق	لا ينطبق	-	٦٠	0.001 ١٤٣	0.001	سانت لوسيا	١٤٥
							سانت فنسنت وجزر		
٤٨٨	0.010 ١٣٩	٣١٥	0.010 ١٢١	٦٠	0.001 ١٤٤	0.001	غرينادين	١٤٦	
٤٨٨	0.010 ١٤٠	٣١٥	0.010 ١٢٢	٦٠	0.001 ١٤٥	0.001	ساموا	١٤٧	
٤٨٨	0.010 ١٤١	٣١٥	0.010 ١٢٣	٦٠	0.001 ١٤٦	0.001	سان تومي وبرنسيبي	١٤٨	
							المملكة العربية		
٧٤ ٠٣١	1.516 ١٤٢	٤٥ ٧٣٠	1.454 ١٢٤	٦٩ ١٦٣	1.433 ١٤٧	1.146	السعودية	١٤٩	
٤٨٨	0.010 ١٤٣	٣١٥	0.010 ١٢٥	٣٠٢	0.006 ١٤٨	0.005	السنغال	١٥٠	
٢ ٠٦٧	0.042 ١٤٤	١ ٢٧٧	0.041 ١٢٦	١ ٩٣١	0.040 ١٤٩	0.032	صربيا	١٥١	
٤٨٨	0.010 ١٤٥	لا ينطبق	لا ينطبق	-	٦٠	0.001 ١٥٠	0.001	سيشيل	١٥٢

اتفاقية استكهولم		اتفاقية روتردام		اتفاقية بازل		جدول الأنصبة المقررة للأمانة العامة للأمم المتحدة			
متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة المعدل لاتفاقية استكهولم، نسبة مئوية	متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة المعدل لاتفاقية روتردام، نسبة مئوية	متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة المعدل لاتفاقية بازل، نسبة مئوية	جدول الأنصبة المقررة للأمم المتحدة	الطرف		
(٤)	(٣)	(٤)	(٣)	(٤)	(٢)	(١)	الملاحظات		
بدولارات الولايات المتحدة	الرقم النسبة المئوية	بدولارات الولايات المتحدة	الرقم النسبة المئوية	بدولارات الولايات المتحدة	الرقم النسبة المئوية	النسبة المئوية			
٤٨٨	0.010 ١٤٦	٣١٥	0.010 ١٢٧	٦٠	0.001 ١٥١	0.001	سيراليون	١٥٣	
٢٨ ٨٧٦	0.591 ١٤٧	١٧ ٨٣٧	0.567 ١٢٨	٢٦ ٩٧٧	0.559 ١٥٢	0.447	سنغافورة	١٥٤	
١٠ ٣٣٦	0.212 ١٤٨	٦ ٣٨٥	0.203 ١٢٩	٩ ٦٥٦	0.200 ١٥٣	0.160	سلوفاكيا	١٥٥	
٥ ٤٢٦	0.111 ١٤٩	٣ ٣٥٢	0.107 ١٣٠	٥ ٠٧٠	0.105 ١٥٤	0.084	سلوفينيا	١٥٦	
٤٨٨	0.010 ١٥٠	لا ينطبق	لا ينطبق	-	لا ينطبق	0.001	جزر سليمان	١٥٧	
٤٨٨	0.010 ١٥١	٣١٥	0.010 ١٣١	٦٠	0.001 ١٥٥	0.001	الصومال	١٥٨	
٢٣ ٥١٤	0.481 ١٥٢	١٤ ٥٢٥	0.462 ١٣٢	٢١ ٩٦٨	0.455 ١٥٦	0.364	جنوب أفريقيا	١٥٩	
١٥٧ ٨١٦	3.231 ١٥٣	٩٧ ٤٨٦	3.099 ١٣٣	١٤٧ ٤٤٠	3.055 ١٥٧	2.443	إسبانيا	١٦٠	
٢ ٠٠٣	0.041 ١٥٤	١ ٢٣٧	0.039 ١٣٤	١ ٨٧١	0.039 ١٥٨	0.031	سري لانكا	١٦١	
لا ينطبق	لا ينطبق	-	لا ينطبق	-	٦٠	0.001 ١٥٩	0.001	دولة فلسطين	١٦٢
٤٨٨	0.010 ١٥٥	٣١٥	0.010 ١٣٥	٤٨٣	0.010 ١٦٠	0.010	السودان	١٦٣	
٤٨٨	0.010 ١٥٦	٣١٥	0.010 ١٣٦	٣٦٢	0.008 ١٦١	0.006	سورينام	١٦٤	
٤٨٨	0.010 ١٥٧	٣١٥	0.010 ١٣٧	١٢١	0.003 ١٦٢	0.002	سوازيلند	١٦٥	
٦١ ٧٥٧	1.265 ١٥٨	٣٨ ١٤٩	1.213 ١٣٨	٥٧ ٦٩٧	1.196 ١٦٣	0.956	السويد	١٦٦	
٧٣ ٦٤٣	1.508 ١٥٩	٤٥ ٤٩١	1.446 ١٣٩	٦٨ ٨٠١	1.426 ١٦٤	1.140	سويسرا	١٦٧	
١ ٥٥٠	0.032 ١٦٠	٩٥٨	0.030 ١٤٠	١ ٤٤٨	0.030 ١٦٥	0.024	الجمهورية العربية السورية	١٦٨	
٤٨٨	0.010 ١٦١	لا ينطبق	لا ينطبق	-	٢٤١	0.005 ١٦٦	0.004	طاجيكستان	١٦٩
١٨ ٧٩٨	0.385 ١٦٢	١١ ٦١٢	0.369 ١٤١	١٧ ٥٦٢	0.364 ١٦٧	0.291	تايلند	١٧٠	
٤٨٨	0.010 ١٦٣	٣١٥	0.010 ١٤٢	٤٢٢	0.009 ١٦٨	0.007	جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً	١٧١	

اتفاقية استكهولم		اتفاقية روتردام		اتفاقية بازل		جدول الأنصبة المقررة للأمانة العامة للأمم المتحدة		الطرف	الملاحظات
متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة المعدل لاتفاقية استكهولم، نسبة مئوية	متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة المعدل لاتفاقية روتردام، نسبة مئوية	متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة المعدل لاتفاقية بازل، نسبة مئوية	متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة للأمم المتحدة		
(٤)	(٣)	(٤)	(٣)	(٤)	(٢)	(١)			
بدولارات الولايات المتحدة	الرقم النسبة المئوية	بدولارات الولايات المتحدة	الرقم النسبة المئوية	بدولارات الولايات المتحدة	الرقم النسبة المئوية	النسبة المئوية			
٤٨٨	0.010 ١٦٤	٣١٥	0.010 ١٤٣	٦٠	0.001 ١٦٩	0.001	١٧٢	توغو	
٤٨٨	0.010 ١٦٥	٣١٥	0.010 ١٤٤	٦٠	0.001 ١٧٠	0.001	١٧٣	تونغا	
٢ ١٩٦	0.045 ١٦٦	١ ٣٥٧	0.043 ١٤٥	٢ ٠٥٢	0.043 ١٧١	0.034	١٧٤	ترينيداد وتوباغو	
١.٨٠٩	0.037 ١٦٧	١ ١١٧	0.036 ١٤٦	١ ٦٩٠	0.035 ١٧٢	0.028	١٧٥	تونس	
٦٥ ٧٦٢	1.347 ١٦٨	لا ينطبق	لا ينطبق	-	٦١ ٤٣٨	1.273 ١٧٣	1.018	١٧٦	تركيا
لا ينطبق	لا ينطبق	-	لا ينطبق	-	١ ٥٦٩	0.033 ١٧٤	0.026	١٧٧	تركمانستان
٤٨٨	0.010 ١٦٩	لا ينطبق	لا ينطبق	-	لا ينطبق	لا ينطبق	0.001	١٧٨	توفالو
٤٨٨	0.010 ١٧٠	٣١٥	0.010 ١٤٧	٤٨٣	0.010 ١٧٥	0.009	١٧٩	أوغندا	
٦ ٦٥٤	0.136 ١٧١	٤ ١١٠	0.131 ١٤٨	٦ ٢١٦	0.129 ١٧٦	0.103	١٨٠	أوكرانيا	
٣٩ ٠١٨	0.799 ١٧٢	٢٤ ١٠٢	0.766 ١٤٩	٣٦ ٤٥٣	0.755 ١٧٧	0.604	١٨١	الإمارات العربية المتحدة	
									المملكة المتحدة لبريطانيا
٢٨٨ ٣٠٧	5.903 ١٧٣	١٧٨ ٠٩٣	5.661 ١٥٠	٢٦٩ ٣٥١	5.581 ١٧٨	4.463	١٨٢	العظمى وأيرلندا الشمالية	
٤٨٨	0.010 ١٧٤	٣١٥	0.010 ١٥١	٤٨٣	0.010 ١٧٩	0.010	١٨٣	جمهورية تنزانيا المتحدة	
٥ ١٠٣	0.104 ١٧٥	٣ ١٥٢	0.100 ١٥٢	٤ ٧٦٨	0.099 ١٨٠	0.079	١٨٤	أوروغواي	
لا ينطبق	لا ينطبق	-	لا ينطبق	-	١ ٣٨٨	0.029 ١٨١	0.023	١٨٥	أوزبكستان
٤٨٨	0.010 ١٧٦	لا ينطبق	لا ينطبق	-	لا ينطبق	لا ينطبق	0.001	١٨٦	فانواتو
٣٦ ٨٨٦	0.755 ١٧٧	٢٢ ٧٨٥	0.724 ١٥٣	٣٤ ٤٦١	0.714 ١٨٢	0.571	١٨٧	فنزويلا	
٣ ٧٤٧	0.077 ١٧٨	٢ ٣١٤	0.074 ١٥٤	٣ ٥٠٠	0.073 ١٨٣	0.058	١٨٨	فييت نام	
٤٨٨	0.010 ١٧٩	٣١٥	0.010 ١٥٥	٤٨٣	0.010 ١٨٤	0.010	١٨٩	اليمن	
٤٨٨	0.010 ١٨٠	٣١٥	0.010 ١٥٦	٤٢٢	0.009 ١٨٥	0.007	١٩٠	زامبيا	

اتفاقية استكهولم		اتفاقية روتردام		اتفاقية بازل		جدول الأنصبة المقررة للأمانة العامة للأمم المتحدة	
متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة المعدل لاتفاقية استكهولم، نسبة مئوية	متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة المعدل لاتفاقية روتردام، نسبة مئوية	متوسط الاشتراكات السنوية لفترة السنتين	جدول الأنصبة المقررة المعدل لاتفاقية بازل، نسبة مئوية	جدول الأنصبة المقررة للأمم المتحدة	الطرف
(٤)	(٣)	(٤)	(٣)	(٤)	(٢)	(١)	الملاحظات
بـدولارات الولايات المتحدة	الرقم النسبة المئوية	بـدولارات الولايات المتحدة	الرقم النسبة المئوية	بـدولارات الولايات المتحدة	الرقم النسبة المئوية	النسبة المئوية	
٤٨٨	0.010 ١٨١	٣١٥	0.010 ١٥٧	٢٤١	0.005 ١٨٦	0.004	١٩١ زمبابوي
٤ ٨٨٣ ٨٢٥	100.000	٣ ١٤٥ ٨١٣	100.000	٤ ٨٢٦ ٠٦٠	100.000	80.490	المجموع (السنوي)
٩ ٧٦٧ ٦٥٠		٦ ٢٩١ ٦٢٧		٩ ٦٥٢ ١٢١			المجموع (لفترة السنتين)

ملاحظات

- (1) جدول الأنصبة المقررة للأمم المتحدة للسنوات 2016 و2017 و2018، بموجب قرار الجمعية العامة 245/70 الذي اتخذته الجمعية في 23 كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥ خلال دورتها السبعين.
- (2) تنص الفقرة 1 (أ) من المادة 5 من القواعد المالية لاتفاقية بازل على أن تستند الاشتراكات التي تقدمها الأطراف في كل عام إلى جدول إرشادي مستوحى من جدول الأمم المتحدة الذي تقره الجمعية العامة، وينبغي تعديله لكفالة ما يلي: '1' ألا يُسهم أي طرف بأقل من 0.001 في المائة من المجموع؛ '2' ألا يتجاوز اشتراك أي طرف نسبة 22 في المائة من المجموع؛ '3' ألا يتجاوز اشتراك أي من طرف من أقل البلدان نمواً نسبة 0.01 في المائة من المجموع.
- (3) تنص الفقرة 1 (أ) من المادة 5 من القواعد المالية لاتفاقية روتردام واستكهولم على أن تستند الاشتراكات التي تقدمها الأطراف في كل عام إلى جدول إرشادي مستوحى من جدول الأمم المتحدة الذي تقره الجمعية العامة، وينبغي تعديله لكفالة ما يلي: '1' ألا يُسهم أي طرف بأقل من 0.01 في المائة من المجموع؛ '2' ألا يتجاوز اشتراك أي طرف نسبة 22 في المائة من المجموع؛ '3' ألا يتجاوز اشتراك أي طرف من أقل البلدان نمواً نسبة 0.01 في المائة من المجموع.
- (4) هذا هو الاشتراك السنوي المقرر أن تدفعه الأطراف في عامي ٢٠١٨ و٢٠١٩. وهو نفس الاشتراك للسنتين كليهما، ويستند إلى مجموع الأموال المطلوبة لفترة السنتين ومتوسط الاحتياجات للسنة المعنية.

جدول ملاك الوظائف الإرشادي لأمانة اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم لفترة السنتين ٢٠١٨-٢٠١٩

٢

الوظائف الممولة من الصناديق الاستثمارية العامة (يُستخدم لأغراض حساب التكلفة فقط)

مجموع الوظائف المقترحة لاتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم لفترة السنتين 2018-2019				الوظائف المعتمدة لاتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم لفترة السنتين 2016-2017				فئات الموظفين ورتبهم
المجموع	تكاليف دعم البرامج لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة	التبرعات العينية من منظمة الأغذية والزراعة	الوظائف الممولة من الميزانية الأساسية	المجموع	تكاليف دعم البرامج لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة	التبرعات العينية من منظمة الأغذية والزراعة	الوظائف الممولة من الميزانية الأساسية	
								ألف - الفئة الفنية
٢٥.١	-	٢٥.٠	١	٢٥.١	-	٢٥.٠	١	الرتبة مد-2
١	-	-	١	١	-	-	١	الرتبة مد-1
٧	-	-	٧	٥٠.٧	-	-	٥٠.٧	الرتبة ف-5
٩	٢	-	٧	١٠	٠٠.٢	-	٨	الرتبة ف-4
١٧	-	١	١٦	٥٠.١٨	-	١	٥٠.١٧	الرتبة ف-3
٢	-	-	٢	٢	-	-	٢	الرتبة ف-2
٣٧,٢٥	٢	١,٢٥	٣٤	٤٠,٢٥	٢	٢٥.١	٣٧	المجموع الفرعي ألف
								باء - فئة الخدمات العامة
								الموظفون من فئة الخدمات العامة
٢٥.١٩	٦	٢٥.١	١٢	٢٥.٢٠	٦	٢٥.١	١٣	
١٩,٢٥	٦٠	١,٢٥	١٢,٠٠	٢٠,٢٥	٦	٢٥.١	١٣	المجموع الفرعي باء
٥٠.٥٦	٨	٥٠.٢	٤٦	٥٠.٦٠	٨	٥٠.٢	٥٠	المجموع (ألف + باء)
	(٣)	(٢)	(١)		(٣)	(٢)	(١)	الملاحظات

ملاحظات:

- (1) وظائف ممولة من الاشتراكات المقررة.
- (2) وظائف توفرها منظمة الأغذية والزراعة كمساهمة عينية بصفقتها جزءاً من أمانة اتفاقية روتردام.
- (3) وظائف ممولة من تكاليف دعم البرامج المتراكمة بنسبة ١٣ في المائة من الأنصبة المقررة (الميزانية الأساسية) والتبرعات؛ وتشمل موظفي الشؤون المالية والإدارة واللوجستيات.

الوظائف الممولة من الصناديق الاستثمارية الطوعية الخاصة والصندوق الاستثماري للتعاون التقني (يستخدم لأغراض حساب التكلفة فقط)

مجموع الوظائف المقترحة لفترة السنتين 2018-2019 لاتفاقيات بازل وروتدام واستكهولم	الوظائف المعتمدة لاتفاقيات بازل وروتدام واستكهولم لفترة السنتين 2016-2017	فئات الموظفين ورتبهم
-	-	ألف - الفئة الفنية
-	-	الرتبة مد-2
-	-	الرتبة مد-1
-	-	الرتبة ف-5
1	1	الرتبة ف-4
5.25	5.25	الرتبة ف-3
-	-	الرتبة ف-2
1	6.25	المجموع الفرعي ألف
		باء- فئة الخدمات العامة
1	4	الموظفون من فئة الخدمات العامة
1	4	المجموع الفرعي باء
2	10.25	المجموع (ألف + باء)
(1)		الملاحظات

ملاحظات

(1) يُستقدم الموظفون الممولون من المساهمات الطوعية فقط عند توافر الأموال.

تكاليف المرتبات المتوقعة في جنيف لفترة السنتين 2018-2019 (بدولارات الولايات المتحدة)

٢٠١٩-٢٠١٨	٢٠١٩	٢٠١٨	٢٠١٧	٢٠١٦	
					ألف - الفئة الفنية
٦٩٩ ٨١١	٣٥٣ ٣٧٠	٣٤٦ ٤٤١	٣٣٩ ٦٤٨	٣٣٢ ٩٨٨	مد-2
٦٩٩ ٨١١	٣٥٣ ٣٧٠	٣٤٦ ٤٤١	٣٣٩ ٦٤٨	٣٣٢ ٩٨٨	مد-1
٦٢٠ ٤٠٩	٣١٣ ٢٧٦	٣٠٧ ١٣٣	٣٠١ ١١١	٢٩٥ ٢٠٧	ف-5
٤٧٢ ٤٢٣	٢٣٨ ٥٥٠	٢٣٣ ٨٧٣	٢٢٩ ٢٨٧	٢٢٤ ٧٩١	ف-4
٣٨٦ ٢٢١	١٩٥ ٠٢٢	١٩١ ١٩٨	١٨٧ ٤٤٩	١٨٣ ٧٧٤	ف-3
٣٠٤ ٥٦٢	١٥٣ ٧٨٩	١٥٠ ٧٧٣	١٤٧ ٨١٧	١٤٤ ٩١٩	ف-2
					باء- فئة الخدمات العامة
٢٧٥ ٩٧٩	١٣٩ ٣٥٦	١٣٦ ٦٢٣	١٣٣ ٩٤٥	١٣١ ٣١٨	الموظفون من فئة الخدمات العامة
					جيم- تكاليف الموظفين المباشرة الأخرى
٣٥١ ١١٥					تكاليف التقاعد والتوظيف الاستبدالي للمتقاعدين
٢٤٠ ٢١١	١٢٠ ٩٤١	١١٩ ٢٧١	١١٧ ٦٢٤	١١٦ ٠٠٠	تكاليف التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة
					الملاحظات (1)
(٤) و(٣)	(٢)	(٢)	(٢)	(١)	

ملاحظات:

(1) استُخدم متوسط التكاليف الفعلية للمرتبات، بما في ذلك استحقاقات موظفي الاتفاقيات الثلاث في جنيف في عام ٢٠١٦، كأساس لتوقعات تكاليف المرتبات في المستقبل.

(٢) تم حساب تقديرات تكاليف الموظفين للأعوام 2017 و2018 و2019 باستخدام التكاليف الفعلية لعام 2016، مع زيادة قدرها ٢ في المائة سنوياً لتغطية زيادة المرتبات نتيجة التقدم في الدرجات والتضخم وتقلبات أسعار الصرف والتقلبات السلبية غير المتوقعة في تكاليف المرتبات.

(٣) تكاليف المرتبات الفعلية المتوقعة لفترة السنتين لا تشمل التكاليف المقدرة للتقاعد والتوظيف الاستبدالي، التي يبلغ مجموعها 115 351 دولاراً من دولارات الولايات المتحدة لأربعة موظفين مشرفين على التقاعد واستبدالهم. وتكاليف التقاعد/الاستبدال جزء لا يتجزأ من تكاليف الموظفين، وقد أدرجت بصورة منفصلة.

(٤) التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة بند جديد من بنود التكاليف المتعلقة بالموظفين يعادل ٣ في المائة من المرتب الأساسي الصافي لكل موظف، وهو بند إلزامي في الأمانة العامة للأمم المتحدة اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧. ولم تكن هذه التكاليف إلزامية في عام ٢٠١٦، ولذلك أدرجت بصورة منفصلة.

تكاليف المرتبات المتوقعة في روما لفترة السنتين ٢٠١٨-2019 (بدولارات الولايات المتحدة)

فئات الموظفين ورتبهم	٢٠١٦	٢٠١٧	٢٠١٨	٢٠١٩	٢٠١٨-٢٠١٩
ألف - الفئة الفنية					
ف-5	٢٢٠ ٣٨١	٢٢٤ ٧٨٨	٢٢٩ ٢٨٤	٢٣٣ ٨٧٠	٤٦٣ ١٥٤
ف-4	٢٢٨ ٣٠١	٢٣٢ ٨٦٧	٢٣٧ ٥٢٤	٢٤٢ ٢٧٤	٤٧٩ ٧٩٨
ف-3	١٨٥ ٤٥٢	١٨٩ ١٦١	١٩٢ ٩٤٤	١٩٦ ٨٠٣	٣٨٩ ٧٤٧
ف-2	١٣٦ ٨٦٩	١٣٩ ٦٠٧	١٤٢ ٣٩٩	١٤٥ ٢٤٧	٢٨٧ ٦٤٥
باء - فئة الخدمات العامة					
الموظفون من فئة الخدمات العامة	٩٤ ٠٤٢	٩٥ ٩٢٣	٩٧ ٨٤٢	٩٩ ٧٩٩	١٩٧ ٦٤٠
جيم - تكاليف الموظفين المباشرة الأخرى					
تكاليف التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة	٢٢ ٠٠٠	٢٢ ٣٠٨	٢٢ ٦٢٠	٢٢ ٩٣٧	٤٥ ٥٥٧
الملاحظات (١)					
	(١)	(٢)	(٢)	(٢)	(٢) و(٣)

ملاحظات:

(١) استُخدم متوسط تكاليف المرتبات الفعلية، بما في ذلك استحقاقات الموظفين وتحسين استرداد التكاليف فيما يتعلق بالموظفين في روما في عام ٢٠١٦، كأساس لتقدير تكاليف المرتبات في المستقبل.

(٢) قُدرت تكاليف الموظفين للأعوام 2017 و2018 و2019 باستخدام التكاليف الفعلية لعام 2016 مع زيادة قدرها 2 في المائة سنوياً. ولا تشمل التقديرات تكاليف التقاعد أو التوظيف الاستبدالي.

(٣) التأمين الصحي بعد انتهاء الخدمة بند جديد من بنود التكاليف المتعلقة بالموظفين يعادل ٣ في المائة من المرتب الأساسي الصافي لكل موظف، وهو بند إلزامي في الأمانة العامة للأمم المتحدة اعتباراً من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧. ولم تكن هذه التكاليف إلزامية في عام ٢٠١٦، ولذلك أدرجت بصورة منفصلة.

التقرير عن الجزء الرفيع المستوى من اجتماعات مؤتمرات الأطراف في اتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم لعام 2017

1- عُقد الجزء الرفيع المستوى من اجتماعات مؤتمرات الأطراف في اتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم بعد ظهر يوم الخميس ٤ أيار/مايو ٢٠١٧ وصباح يوم الجمعة ٥ أيار/مايو ٢٠١٧، وركزت على الموضوع "مستقبل خال من السموم: الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات" وشمل الجزء الرفيع المستوى الاحتفال بمناسبة التصديق مؤخراً على التعديل المتعلق بالحظر لاتفاقية بازل؛ وبيانات استهلاكية أدلى بها أعضاء الفريق الرفيع المستوى؛ واثنتي عشرة جلسة متزامنة لمناقشات المائدة المستديرة الوزارية؛ وعرض ومناقشة الرسائل الرئيسية المنبثقة عن مناقشات المائدة المستديرة.

أولاً- افتتاح الجزء الرفيع المستوى

2- عقب عرض للموسيقى التقليدية السويسرية، رحبت السيدة كورين مامال فانيان مديرة شعبة إدارة المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة بجنيف بالمشاركين في الجزء الرفيع المستوى.

3- وأدلى بكلمات افتتاحية كل من السيد مارك شاردوننس (سويسرا) رئيس الجزء الرفيع المستوى واجتماعات مؤتمرات الأطراف في اتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم لعام 2017؛ والسيد سام أ دو-كومي (غانا) رئيس مؤتمر الأطراف في اتفاقية استكهولم، متكلماً باسم رئيسي مؤتمري الأطراف في اتفاقيتي بازل وروتردام؛ والسيد إريك سولهايم المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة؛ والسيدة ناوكو إيشي كبيرة المسؤولين التنفيذيين ورئيسة مرفق البيئة العالمية؛ والسيدة ماريا هيلينا سيميدو، نائبة المدير العام لإدارة الموارد الطبيعية في منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة. ثم ألقت السيدة كيت غيلمور نائبة مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان الكلمة الرئيسية.

4- وقد رحب السيد شاردوننس في كلمته الافتتاحية بالمشاركين، موجهاً تحية خاصة إلى المدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة، وإلى الأمناء التنفيذيين لاتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم، ورؤساء مؤتمرات الأطراف في الاتفاقيات الثلاث. وقال إن التركيز على الصعيدين الوطني والدولي على أهداف التنمية المستدامة يُسهم في تعميم استخدام المواد الكيميائية المستدامة وإدارة النفايات في سياق التنمية، وأضاف أن الخطط الاقتصادية والبيئية واتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم، إلى جانب اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق، تشكل ركائز هيكل الإدارة البيئية. وحث البلدان على التصديق على اتفاقية ميناماتا. وهنأ الأطراف على إدراج عدد من المواد الكيميائية في اتفاقيتي روتردام واستكهولم خلال الاجتماع الحالي، مؤكداً ضرورة تعديل الاتفاقيات أو تكملتها بصكوك إضافية لكفالة الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات طوال دورة حياتها. ودعا الأطراف إلى التحلي بالطموح والتعاون من أجل تعزيز فعالية الاتفاقيات الثلاث، قائلاً إن الفشل في ذلك ستكون له عواقب وخيمة.

5- وأبرز التحسن في التعاون والتنسيق فيما بين اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم، مشدداً على ضرورة الاستمرار في مكافحة التجزؤ والتأكد من قدرة الاتفاقيات على مواجهة تحديات عالم تسوده العولمة، باستخدام التكنولوجيا الابتكارية. وأبرز الحاجة إلى توفير ما يكفي من الوسائل لمواجهة التحديات، ورحب بزيادة التمويل المخصص لإدارة المواد الكيميائية والنفايات في أحدث تجديد لموارد مرفق البيئة العالمية. ودعا الحكومات إلى أن تكون قدوة يحتذى بها، بسبل منها الاضطلاع بدور منظمي الاجتماعات والمشجعين، وشدد على أهمية شراكات أصحاب المصلحة المتعددين، من قبيل مبادرة الشراكة بشأن الهواتف النقالة والشراكة من أجل معالجة المعدات الحاسوبية في إطار اتفاقية بازل، في إيجاد وتنفيذ الحلول لمشاكل محددة. وعلى الرغم من أهمية الاستجابة الفورية للمسائل الملحة، فقد أكد أيضاً الحاجة إلى التفكير الاستراتيجي بشأن الأهداف الطويلة الأجل، واعتماد السياسات اللازمة لتحقيقها.

6- وقال السيد أدو-كومي في كلمته الافتتاحية إن الجزء الرفيع المستوى يوفر فرصة للتفكير، ليس فقط في الجهود المكثفة المبذولة خلال اجتماعات عام 2017، ولكن أيضاً في الصلات القائمة بين تلك الجهود وبين العدد الكبير من القضايا الأوسع نطاقاً المتعلقة بالبيئة والتنمية المستدامة التي تواجه البشرية. وأضاف أن اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم أظهرت في ذلك السياق التآزر في أبعي صورته ووفرت مثلاً على جمال الوحدة والتنوع. وقال إن موضوع الاجتماعات، وهو "مستقبل حال من السموم: الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات" قد أسر العقول وثبتت الرسالة التي مفادها أن الجهود المتضافرة والنهج المشتركة الشاملة لعدة قطاعات هي شروط أساسية لتحقيق ذلك الهدف. وأكد أن الالتزام الكامل لجميع أصحاب المصلحة، لا سيما على أعلى المستويات، يتسم بالتالي بأهمية حاسمة في دفع جدول الأعمال العالمي المتعلق بالمواد الكيميائية والنفايات.

7- وقال السيد سولهايم إن من دواعي الارتياح كون هذا الجمع الغفير من الناس قد توافدوا من أرجاء العالم لحضور اجتماعات مؤتمرات الأطراف لعام 2017، كما يتوافدون بأعداد متزايدة في مناسبات أخرى للتصدي للمشاكل العالمية وتحسين معيشة الناس. وأكد أن النتائج الإيجابية التي حققتها اجتماعات عام 2017 أظهرت في الواقع إمكانية إحراز نتائج غير محدودة إذا نُسقت الجهود من أجل بلوغ هدف مشترك، كما أثبتت ذلك بالفعل النجاحات من قبيل تنفيذ بروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفدة لطبقة الأوزون، وتوقيع اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق وقرب موعد دخولها حيز النفاذ، والقضاء على أمراض من قبيل شلل الأطفال والحصبة والجذري. ومضى قائلاً إن المطمح الكبير التالي، وهو تحقيق عالم خال من التلوث، يمكن بلوغه بنفس الطريقة من خلال تحديد فحوى الجهود العالمية واتجاهها والإجراءات الوطنية الحاسمة التي يلزم اتخاذها لذلك الغرض. بيد أن تحقيق ذلك الهدف سيتطلب أيضاً إقامة عالم عادل تمد فيه البلدان المتقدمة النمو يد المساعدة التقنية إلى الآخرين سعياً لتحقيق الأهداف المشتركة، ويضطلع كل من الحكومات والمجتمع المدني والقطاع الخاص بدوره. وأضاف أن العالم قد جنى بلا شك فوائد هائلة من المواد الكيميائية، غير أن الرقابة السليمة عليها أمر بالغ الأهمية، لا سيما في ظرف بيئة علمية سريعة التغير. وليس بوسع الإنسانية أن تتمتع بتلك الفوائد بالكامل إلا من خلال العمل معاً لإيجاد الحلول لهذه القضايا.

8- واستهلت السيدة إيشي كلمتها بإبراز مدى ما شهده الوضع الدولي من تغير خلال السنتين السابقتين، حيث اعتمدت اتفاقات دولية تاريخية وجرى التحول نحو العمل وتنفيذ خطة الاستدامة. وأضافت أن جدول الأعمال المتعلق بالمواد الكيميائية والنفايات قد أصبح عاملاً حافزاً لاعتماد نظم اقتصادية واجتماعية سليمة، غير أنه مرتبط بالنظم الاقتصادية الرئيسية، وتدعو الحاجة إلى معالجته بشكل منهجي. ونظراً لما تتعرض له البيئة العالمية من ضغوط لا يمكن تحملها جراء تفاقم التلوث العالمي بمعدلات مثيرة للقلق واستمرار استخدام المواد الكيميائية السامة، لم يعد من المطاق أن تظل الأمور على حالها. وأكدت ضرورة تغيير أنماط الإنتاج والاستهلاك بسبب تزايد سكان العالم وتنامي الطبقة المتوسطة؛ وقالت إنه لا بد من تغيير المدن والصناعات والنظام الغذائي، من أجل اعتماد تدخلات في سلاسل الإمداد ونهج مبتكرة لإدارة النفايات وإيجاد بدائل للمواد الكيميائية الضارة. ولاحظت أن القطاعات الاقتصادية مثل الصناعات التحويلية والتشييد والزراعة هي قطاعات شديدة الاعتماد على المواد الكيميائية، ولكنها توفر أيضاً الفرص للتقليل من المواد الكيميائية والنفايات باتباع نهج ابتكارية مثل الكيمياء الخضراء والاقتصاد الدائري، واغتنام الفرص المتاحة لتحقيق التآزر في الإجراءات المتعلقة بالمناخ، والاستهلاك المسؤول، والحياة على اليابسة وفي المناطق الأخرى المشمولة بأهداف التنمية المستدامة. وأشارت إلى أن عملية التجديد السابعة لموارد الصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمية ستستوحي من نتائج الاجتماعات الحالية، ودعت إلى اتخاذ إجراءات عاجلة لإحداث التحول من خلال القيادة السياسية وإقامة الائتلافات من أجل التغيير والابتكار. واختتمت كلمتها بالإعراب عن التزام مرفق البيئة العالمية بالعمل مع جميع الأطراف على الطريق نحو مستقبل خال من السموم.

9- واستهلت السيدة سيميدو كلمتها بالتنويه بأن ما يقرب من ٨٠٠ مليون نسمة، معظمهم يعيشون في المنطق الريفية، لا يزالون يعانون من الجوع، على الرغم من كون الحصول على الغذاء أبسط حق من حقوق الإنسان. وأكدت أن الفقراء والجائعين في العالم هم الأكثر تضرراً من الآثار السلبية لمبيدات الآفات والمواد الكيميائية والنفايات الضارة. وأشارت إلى أن النمو في القطاع الزراعي لا يزال من ضمن الوسائل الأكثر فعالية للحد من الفقر وإنهاء حالة انعدام الأمن الغذائي في البلدان النامية، غير أن الزراعة المستدامة يجب أن تُسهم أيضاً في إزالة السموم من الهواء والماء والتربة. وكمثال على العمل الذي تقوم به منظمة الأغذية والزراعة تحقيقاً لتلك الغاية، وجهت الانتباه إلى مدونة السلوك الدولية بشأن إدارة مبيدات الآفات التي أُعدت في شراكة مع منظمة الصحة العالمية للمساعدة على تجنب الآثار السلبية لإساءة استعمال مبيدات الآفات، بما في ذلك انخفاض أعداد الطيور والحشرات والملقحات الأخرى التي تؤدي دوراً حيوياً في إنتاج الأغذية. ونوهت أيضاً بالجهود التي تبذلها منظمة الأغذية والزراعة بالشراكة مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة لمنع تراكم اللدائن الدقيقة في البيئة البحرية، الأمر الذي يشكل مصدر قلق متزايد بالنسبة لمصائد الأسماك. وإجمالاً قالت إن منظمة الأغذية والزراعة ملتزمة باستكشاف الحلول الابتكارية ودعم الحوار وتبادل المعلومات والسياسات التمكينية من أجل الزراعة المستدامة، وهي تعمل على تعزيز اتباع النهج القائمة على النظام الإيكولوجي من أجل تحقيق أهدافها. وقالت إن قطاعات الزراعة ومصائد الأسماك والحراجة أثبتت قدرتها على العمل معاً وتبادل المعارف والخبرات بخصوص إيجاد النهج المبتكرة لتطوير نظم إنتاج أكثر فعالية وكفاءة وقدرة على التكيف، غير أن الهياكل الحكومية المتينة والمؤسسات القوية والتعاون بين الوزارات والتعاون الدولي هي أمور لا بد منها لكي

تستفيد البلدان على نحو أكمل من الصكوك العالمية من قبيل اتفاقيات بازل وروتريام واستكهولم. ومع ما أحرز من تقدم لا بأس به في إقامة الآليات والأطر والأدوات على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي، فإن من الضروري إبداء المزيد من الإرادة السياسية للاستفادة منها.

10- أما السيدة غيلمور، فشبهت في كلمتها الرئيسية العلاقة بين الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات وبين حماية حقوق الإنسان بزواج طويل المدى لم يتسم دوماً بالالتزام القوي، وسأقت كمثال على ذلك حادثة التسمم بالزئبق في ميناماتا باليابان، التي أسفرت عن اعتماد اتفاقية ميناماتا، وهي حادثة تسمم كان طفلًا الضحية الأولى المعترف بها من ضمن ضحاياها. وأكدت أن الأطفال معرضون بشكل خاص لآثار المواد الكيميائية السامة، إلا أن عواقب التسمم بها قد لا تظهر للعيان إلا بعد مضي سنوات عديدة، وهي ظاهرة يمكن تسميتها بالوباء الصامت. واستطردت قائلة إن جميع البلدان تقريباً قد صدقت على اتفاقية حقوق الطفل، التي تُلزم المادة ٢٤ منها الدول بكفالة توفير الأغذية الكافية ومياه الشرب النقية للأطفال، آخذة في اعتبارها أخطار تلوث البيئة ومخاطره. ومضت قائلة إن قصة التسمم بالزئبق في ميناماتا سلطت الضوء على عدد كبير من المسائل فيما يتعلق بالصلة بين إدارة المواد الكيميائية والنفايات من ناحية، وحقوق الإنسان من ناحية أخرى، بما في ذلك الأثر الكبير لمشاركة المجتمعات المحلية في كفالة الإنذار المبكر؛ وحق الأفراد والجماعات في الحصول على المعلومات؛ وخطر الوصم والتمييز ضد ضحايا التسمم؛ وكل ما يعيق الاستجابة الفورية والفعالة؛ وقدرة الشركات الكبيرة على عرقلة التحقيقات في ممارساتها المهنية السيئة وبث الخوف في أوساط موظفيها وإهمال حقوق الضحايا؛ والضرر الذي يمكن أن ينتج عن انخياز الدولة إلى جانب الشركات التجارية على حساب مواطنيها.

11- وأكدت أن البشر في صميم العلاقة المعقدة التي لا يجوز المساس بها بين التنوع البيولوجي وحماية الأنواع والاستدامة البيئية والموائل البشرية، وهي علاقة تنهار كلما تم استبعاد البشر أو تجريدهم من السلطة. وأكدت أن الناس لا بد أن يكونوا في صميم القصة، نظراً لكونهم أهم مورد من موارد الكوكب. وأضافت أن المادة 27 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان تؤكد حق الجميع في المشاركة في التقدم العلمي وفوائده. ومضت قائلة إن التدخل في ذلك الحق لأغراض سياسية أو تجارية يشكل خيانة لحقوق الإنسان. وشددت على وجوب أن تمنح الالتزامات القانونية السلطة للدولة لإرغام أولئك الذين تنطوي مواردهم أو أنشطتهم على احتمال التسبب في أضرار كبيرة على الخضوع للمساءلة، حتى في سياق عمليات التصنيع التي يمكن أن تجلب فوائد كبيرة. وإذا تخلت الدولة عن تلك التبعات فإنها تنتقص من مسؤوليتها كدولة. وينبغي عدم السماح بإلحاق الضرر التبعي بالناس وحقوقهم من جراء السعي لتحقيق الرخاء. وأكدت أن حرية الإعلام التزام من التزامات حقوق الإنسان الأساسية، ومسؤولية أساسية للدولة. واختتمت كلمتها بالتأكيد على ضرورة كون قطاعي المواد الكيميائية وحقوق الإنسان شريكين في الاستعانة بمختلف التدابير المتاحة لهما، بما في ذلك الاتفاقات والصكوك الدولية والتشريعات الوطنية والمسؤولية السياسية، من أجل كفالة الالتزام بحقوق الإنسان في إطار العلاقة الإنمائية.

12- عقب افتتاح الجزء الرفيع المستوى، شارك الوزراء ونواب الوزراء والسفراء في 12 مائدة مستديرة متزامنة للمناقشة بخصوص موضوع الدورة، وهو "مستقبل حال من السموم: الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات" وتولى إدارة كل اجتماع مائدة مستديرة مدير حلقة نقاش رفيع المستوى تابع للأمانة العامة للأمم المتحدة أو لكياناتها الأخرى. وشارك أيضاً في مناقشات الموائد المستديرة عدد من الأشخاص المرجعيين. ويرد تكوين اجتماعات المائدة المستديرة في التذييل الأول لهذا التقرير.

13- ولأغراض مناقشات الموائد المستديرة الوزارية، قُسم الموضوع إلى ثلاثة مواضيع فرعية على النحو التالي:

- (أ) الفرص التي تتيحها خطة التنمية المستدامة لعام 2030 وأهدافها الإنمائية المستدامة لتحقيق مستقبل حال من السموم؛
- (ب) الفرص المتاحة لتعزيز التنفيذ من خلال الشراكات؛
- (ج) الفرص المتاحة للتقليل من النفايات والتلوث مع التمكين في نفس الوقت من تحقيق الازدهار الاقتصادي والاجتماعي.

14- وعقب مناقشات اجتماعات المائدة المستديرة، عرض السيد تيم كاستن نائب مدير شعبة الاقتصاد في برنامج الأمم المتحدة للبيئة تجميعاً للاستنتاجات التي توصلت إليها المناقشات.

15- وبعد ذلك عقب أعضاء الفريق الوزاري - الذين يمثلون اجتماعات المائدة المستديرة - على الاستنتاجات، ثم أبدى مشاركون آخرون في المناقشات آراءهم. وكان أعضاء الفريق هم السيدة أرليت سومبو-ديبيلي وزيرة البيئة والتنمية المستدامة والمياه والغابات والصيد البري وصيد السمك (جمهورية أفريقيا الوسطى)؛ والسيدة روزالي ماتوندو وزيرة الاقتصاد الحرجي والتنمية المستدامة والبيئة (الكونغو)؛ والسيد خالد م. فهمي وزير البيئة (مصر)؛ والسيد سيدني أ. سامويلز وزيرة البيئة والموارد الطبيعية (غواتيمالا)؛ والسيد نويل هولدر وزير الزراعة (غيانا)؛ والسيدة كارول ديشبورغ وزيرة التنمية المستدامة والهياكل الأساسية (لكسمبرغ)؛ والسيد إيتيان ديديه دوغلي، وزير البيئة والطاقة وتغير المناخ (سيشيل)؛ والسيد سينغابولي برماجاياتا وزير البيئة ومصادر الطاقة المتجددة (سري لانكا)؛ والسيدة أ. س. ز. موتشينغوري وزيرة البيئة والمياه والمناخ (زمبابوي).

16- وأشار أعضاء اجتماعات المائدة المستديرة وغيرهم من المشاركين فيها في تعقيباتهم وتعليقاتهم إلى بعض المسائل الرئيسية المحددة كأولويات في جميع المواضيع الثلاثة للجزء الرفيع المستوى، وأبرز كثيرون منهم دور اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم في تعزيز تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، ومن ثم تحقيق الازدهار الاجتماعي والاقتصادي. وفي ذلك السياق، أشار العديد من المتكلمين إلى أهمية التآزر والتواءم بين الخطط الإنمائية الوطنية وأهداف التنمية المستدامة، بما في ذلك تحقيق التآزر والتواءم كوسيلة لتيسير المهمة الحيوية المتمثلة في رصد التنفيذ. وأكد عدد منهم على مسألة إدارة المواد الكيميائية والنفايات باعتبارها أولوية للجميع، وقال آخر إن اتخاذ الإجراءات الفورية للحد من التلوث الناجم عن النفايات الكيميائية سيكون أقل

تكلفة من مواجهة عواقب التفاعس عن العمل في المستقبل. وأكد عدد من المتكلمين الحاجة إلى وضع تشريعات ولوائح محكمة للتحكم في المواد الكيميائية والنفايات الأخرى وفي الواردات من المواد الخطرة.

17- وقال عدة متكلمين إن بناء القدرات المؤسسية أمر حيوي لكفالة إنفاذ القوانين واللوائح ذات الصلة، ولا سيما في البلدان النامية، التي ينبغي أيضاً أن تتلقى التدريب والتوجيهات الهادفة إلى تعزيز تنفيذ اتفاقيات بازل وروتتردام واستكهولم. وقال كثيرون إن من المهم تبادل المعارف والخبرات والحلول لتحقيق تلك الغاية، بما في ذلك من خلال البحث العلمي ونقل التكنولوجيا. وأكد أحد المتكلمين ضرورة شفافية المعلومات والبيانات وكونها قريبة المتناول في جميع المراحل، بما في ذلك ما يتعلق بدورات حياة جميع المنتجات. وحرصاً على اتباع نهج متكامل، أكد العديد من المتكلمين الحاجة الماسة إلى توسيع نطاق التعاون والشراكة على الصعيد الوطني والإقليمي والعالمي بين جميع أصحاب المصلحة، بما في ذلك الحكومات والوزارات والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية والصناعة والمؤسسات التجارية، وأضاف آخر أنه يجب الحرص على تفادي أية ازدواجية في الجهود.

18- وتحدث عدد من المتكلمين أيضاً عن التوعية والتثقيف في صفوف الجمهور والمستهلكين والمصنعين، بوصفهما موضوعين جديرين بالاهتمام. وأكد أحد الممثلين ضرورة تقديم المساعدة المالية لهذا الغرض، وقال آخرون إنه ينبغي استخدام عبارات بسيطة لإيصال رسالة الاتفاقيات الثلاث إلى الجمهور. وكان من ضمن المسائل الأخرى التي أبرزها المتكلمون الحاجة إلى التركيز على المبادئ الثلاثة لإدارة النفايات (التخفيض وإعادة الاستخدام وإعادة التدوير)؛ وتدريب المتعهدين على إدارة النفايات؛ والآليات المبتكرة لتمويل مراكز معالجة النفايات؛ والدلائن والقمامة البحرية؛ والحواجز التسعيرية للتشجيع على التقليل من النفايات؛ وعلى وجه الخصوص، تقديم المساعدة المالية لبناء قدرات الدول الجزرية الصغيرة النامية وغيرها من البلدان النامية وأقل البلدان نمواً في مجال الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات. وقال أحد الممثلين إن للاقتصاد الدائري فوائده، غير أنه يلزم توخي الحذر لكفالة عدم احتواء المنتجات المعاد تدويرها على مواد سامة.

19- وأشار المتكلمون أيضاً إلى ضرورة الالتزام بهذا الأمر على مستوى رفيع وإبداء الإرادة السياسية والاتساق السياسي والرؤية الاستراتيجية الطويلة الأجل والالتزام بإطار إدارة المواد الكيميائية والنفايات، مشيرين إلى أن الموضوع الأخير يشمل عدة قطاعات ويستلزم هياكل مؤسسية قوية. وشدد آخرون على ضرورة مراعاة المنظور الجنساني في وضع السياسات واعتماد السياسات الأخلاقية ومكافحة الفساد. وشدد متكلم على مشكلة إلقاء المركبات والمعدات المستعملة، ودعا آخر إلى اتخاذ تدابير لمنع سلطات الاحتلال من إلقاء النفايات الكيميائية وإقامة مرافق الإنتاج الكيميائي في الأراضي التي تحتلها.

20- وبعد ذلك أفسحت مديرة حلقة النقاش المجال للمناقشة وإبداء التعليقات، بما في ذلك ردود أعضاء حلقة النقاش.

21- وخلال المناقشة التي تلت ذلك نوه عدد كبير من الممثلين بالحاجة إلى التعاون والتنسيق بين جميع أصحاب المصلحة على جميع المستويات. وقال أحد أعضاء حلقة النقاش إن حقيقة كون عدد من البلدان لا تنتج المواد الكيميائية السامة ولكنها مع ذلك تستخدمها لتعزيز الأمن الغذائي، مثلاً في حالة الأسمدة

ومبيدات الآفات، تشكل في حد ذاتها حجة لصالح التعاون، بما في ذلك التعاون بين منتجي المواد الكيميائية ومستخدميها النهائيين. وتكلمت واحدة من الأعضاء الآخرين في حلقة النقاش عن الحاجة إلى التعاون فيما بين الكيانات على الصعيد الوطني، مثلاً بين الوزارات المختلفة، من أجل تيسير الاتساق في الإجراءات الوطنية. وقالت أيضاً إن مفهوم الاقتصاد الدائري ينطوي ضمناً على ضرورة تعاون جميع أصحاب المصلحة على الصعيد الإقليمي من أجل تبادل الممارسات الفضلى وتحديد الفرص والفوائد، مع المحافظة على الصلة مع المسائل على المستويين العالمي والوطني.

22- وتكلم عدد من الممثلين عن حجم التحدي المتمثل في إدارة المواد الكيميائية والنفايات بطريقة سليمة ومستدامة. وقال أحد الممثلين إن البلدان الأقل نمواً معرضة بشكل خاص لأنها تفتقر إلى الهياكل الأساسية اللازمة؛ وأضاف أن السؤال المطروح هو كيفية إيضاح الإجراءات على الصعيد العالمي والإقليمي والوطني من أجل توفير حلول فعالة للمشاكل التي تواجهها تلك البلدان. ورداً على ذلك، قال أحد المشاركين إن التوصل إلى اتفاق بشأن إدارة النفايات في إطار الجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا يشكل مثلاً للكيفية التي يمكن بها لمواءمة التدابير التنظيمية عبر الحدود أن تيسر إدارة النفايات على الصعيد الإقليمي أو دون الإقليمي. وقال عضو آخر في حلقة النقاش إن السيطرة على التجارة في المواد الخطرة عبر الحدود أصعب عندما تكون هناك فوارق في الأنظمة ذات الصلة للبلدان المجاورة. وقال أحد الممثلين إن للمراكز الإقليمية دوراً في تبادل الممارسات الرشيدة في مجالي الأنظمة والسياسات بين البلدان في المناطق التي توجد فيها هذه المراكز. وأعرب ممثل آخر عن القلق إزاء عدم إحراز تقدم في الاجتماعات المتتالية لمؤتمرات الأطراف في اتفاقيتي روتردام واستكهولم فيما يخص معالجة بعض المواد الكيميائية الخطرة. وقال ممثل آخر إن من المهم تعزيز التوعية والتثقيف، بما في ذلك في المدارس وعبر وسائط الإعلام، بغية نشر رسائل اتفاقيات بازل وروتterdam واستكهولم.

23- وتحدث عدة ممثلين عن أهمية الاعتبارات الجنسانية في الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات. وقال عضو في حلقة النقاش إن تعرض المرأة لهذه المواد وقابليتها للتضرر منها في قطاع التعدين لم يلقيا الاهتمام الكافي، مثلاً عند جلب المياه الملوثة. وقال عضو آخر إن من المهم تعزيز قدرات النساء والتوعية بالقضايا الجنسانية، لكي يشغل المزيد من النساء مناصب المسؤولية. وأكد عضو آخر ضرورة إضفاء الطابع المؤسسي القوي على المسألة الجنسانية، مثلاً في الدساتير الوطنية أو عن طريق إنشاء لجان الشؤون الجنسانية ووضع سياسات تراعي المنظور الجنساني بشكل واضح. وقال عضو آخر إن ثمة ميلاً إلى التركيز على ضعف المرأة عوضاً عن التركيز على الدور القوي الذي تضطلع به في كثير من قطاعات المجتمع. وقال عضو آخر في حلقة النقاش إن القضايا الجنسانية لا تتعلق فقط بدور المرأة، بل وكذلك بالتفاعل بين الجنسين، بما في ذلك ما يتعلق بدورها على مستوى الأسرة المعيشية والمجتمع المحلي، مثلاً في مجال إدارة النفايات الخطرة في المنزل. وقال عضو آخر إنه نظراً لكون المساواة بين الجنسين هدفاً من أهداف التنمية المستدامة (الهدف 5)، ينبغي إدماج البعد الجنساني في التخطيط لإدارة المواد الكيميائية والنفايات، وذلك نظراً لعدم قابلية أي من أهداف التنمية المستدامة للتحزؤ.

24- وقال عدة مشاركين إن البلدان النامية ستحتاج إلى المساعدة المالية والتقنية وغيرها من أشكال المساعدة لتحقيق أهدافها في مجال الإدارة السليمة للمواد الكيميائية والنفايات. وأشار عضو في حلقة النقاش إلى خطر التحيز في التمويل، حيث تمول الجهات المانحة البلدان أو مجموعات البلدان الأكبر حجماً والأبرز على الصعيد الإقليمي، عوضاً عن الدول التي هي أصغر حجماً ولكن لها نفس الاحتياجات. وقال عضو آخر إن بالإمكان استخدام التدابير الضريبية لكفالة جمع الأموال لصالح البرامج المتعلقة بالبيئة، ولدعم بناء القدرات والتوعية. وأشار عضو إلى ضرورة بذل الجهود لتبسيط العمليات التي كثيراً ما تكون مرهقة للحصول على التمويل الدولي، ولتوفير التدريب للبلدان في مجال إعداد المشاريع المقبولة لدى المصارف، بينما أبرز عضو آخر ما تواجهه البلدان النامية من صعوبات في أحيان كثيرة في المواءمة بين احتياجاتها في مجال المشاريع وبين متطلبات الجهات المانحة. ووجه عضو آخر الانتباه إلى العلاقة بين الموارد المالية والامتثال، مشيراً إلى أنه على الرغم من وجود الإرادة السياسية للامتثال لأهداف اتفاقيات بازل وروتدرايم واستكهولم عموماً، فإن آليات التمويل كثيراً ما تكون غير كافية للحصول على التمويل اللازم. وقال عضو آخر إن اتساق السياسات أمر مهم لتيسير التمويل وأن الحاجة تدعو إلى توصل الجهات المانحة والبلدان المتلقية إلى اتفاق بشأن مسائل من قبيل تطبيق مبدأ "الملوث يدفع"، والحياد المناخي والتقليل من النفايات.

25- وعقب المناقشة، شكرت مديرة المناقشة أعضاء حلقة النقاش والمشاركين الآخرين على مساهماتهم فيما وصفته بأنها مناقشة غنية ومثيرة للاهتمام.

26- وفي ختام حلقة النقاش، قدم السيد رولف باييت الأمين التنفيذي لاتفاقيات بازل وروتدرايم واستكهولم تجميعاً للرسائل الرئيسية المنبثقة عن المناقشات في اجتماعات المائدة المستديرة، يتضمن موجزاً لنتائج الجزء الرفيع المستوى. وترد الرسائل الرئيسية في التذييل الثاني لهذا التقرير.

ثالثاً - اختتام الجزء الرفيع المستوى

27- اختتم السيد شاردوننس الجزء الرفيع المستوى فقال إن الأفكار القيمة والمنظورات العالمية التي أنارت الطريق للمناقشات، وما نتج عنها من رسائل رئيسية، تدل على قوة النهج المتعدد الأطراف وأهمية الجهود المتضافرة للتصدي للتحديات على نحو يتسم بالكفاءة والفعالية. وأضاف أن خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ توفر فرصة فريدة لتعميم مراعاة جدول أعمال المتعلق بالمواد الكيميائية والنفايات، وتحقيقاً لذلك الغرض، شجع جميع الجهات صاحبة المصلحة على مواصلة ما وصفه بالعمل الرائع في سبيل تحقيق الهدف المتمثل في حماية الصحة البشرية والبيئة.